جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة

كلية الحقوق العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

آليات الرقابة على الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص علاقات دولية

إعداد الطالبة: **إشراف الأستاذ:**

إبتسام ربعية **يزيد غزال**

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ. خالد بوزوالغ	أستاذ محاضر(أ)	جامعة 20 اوث 1955 – سكيكدة	رئيسا
أ. يزيد غزال	أستاذ محاضر(أ)	جامعة 20 اوث 1955– سكيكدة	مشرفا ومقررا
أ. سهام عباس	أستاذة محاضرة(أ)	جامعة 20 أوث 1955 – سكيكدة	عضوا ومناقشا

السنة الجامعية: 2019/2018

1439هـ/1440هـ

الإهـــداء :

ـ إلـى الـوالـــديـــن رحـمـهـما الـلـــه وغـفـر لـهما واسـكنهما فسيـح جـناتـه.

ـ إلـــى اختـي سعاد الـغالية رفـيقة دربـي فـي هذه المحياة وكل أخواتـي و إخواني و كل مـن سـانـــــــــــــــــــدنـــــــــــــــي.

ـ إلـــى مـن عـــلـــمـــونـــا أن نـرقـى سـلـم الـحـيـاة بـحـكـمـة وصبـــر,

ـ إلـــى من لـم يـبـخـلـــوا بـشـــيء مـــــن أجـــل دراســتـــــــــــــــــــا,

ـ إلـــــــــى مـــن ســـعـــوا وتـــعـــبـــوا لـــدفعـــــنـــا إلـــى طـريـق النـجـاح.

إبتسام ربعية

شـــكـــــــــــر وعـــــرفـــــان:

إلـــــــــــــــــــــــــــــى:

_ الأســتـــاذ المـشـرف / يـزيـد غـزال الـذي وافـق علـى تـحمـل مـسؤولـية الإشـراف علـى هذا البـحـث.

_ كـــل أساتـذة الـعـلـوم الـسـيـاسـيـة بـجـامـعـة 20 اوت 1955 سكـيـكـدة و بالأخص الأستاذ بشـــــــيـــرشـايـــــــــــب.

_ كـــل مـــن ســـاعـدنـــي فـي إنـــجـاز هـذا الـبـحـث مـن قـريـب أو بـعـيـد.

_ زمـلائـنـــا الـذيـــن كـنـا بـــصـحـبـتـهـم طـــوال فـتـرة الـدراســـة و بالأخص شيماء بـوخـالـفـــة.

إبتسام ربعية

خطة الدراسة:

مقدمة	
الفصل الأول: المدخل المفاهيمي والنظري للهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي	
المبحث الأول	مفهوم الهجرة
المطلب الأول	تعريف الهجرة
المطلب الثاني	أنواع الهجرة
المطلب الثالث	المقاربات النظرية المفسرة للهجرة
المبحث الثاني	مفهوم الهجرة غير الشرعية
المطلب الأول	تعريف الهجرة غير الشرعية
المطلب الثاني	المفاهيم ذات الصلة
المطلب الثالث	المقاربات النظرية المفسرة للهجرة غير الشرعية
المبحث الثالث	منطقة الساحل الافريقي
المطلب الأول	التعريف بمنطقة الساحل الإفريقي
المطلب الثاني	الأهمية الجيوسياسية لمنطقة الساحل الإفريقي
المطلب الثالث	الأهمية الاقتصادية لمنطقة الساحل الإفريقي

الفصل الثاني: واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي	
المبحث الأول	حجم الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي
المطلب الأول	ارتفاع معدلات الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي
المطلب الثاني	إحصائيات للهجرة غير الشرعية من عام 1997م إلى 2009
المبحث الثاني	دوافع الهجرة غي الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي
المطلب الأول	الدوافع الاقتصادية والاجتماعية
المطلب الثاني	الدوافع السياسية والامنية
المطلب الثالث	الدوافع الجغرافية والديموغرافية
المبحث الثالث	النتائج المترتبة عن الهجرة غير الشرعية في الساحل الإفريقي
المطلب الأول	الآثار الاقتصادية
المطلب الثاني	الآثار الاجتماعية
المطلب الثالث	الآثار الامنية

الفصل الثالث: آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي	
المبحث الأول	الآليات السياسية والقانونية
المطلب الأول	الآليات المعتمدة على المستوى الدولي
المطلب الثاني	الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي
المطلب الثالث	الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر)
المبحث الثاني	الآليات الاقتصادية والاجتماعية
المطلب الأول	الآليات المعتمدة على المستوى الدولي
المطلب الثاني	الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي
المطلب الثالث	الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر)
المبحث الثالث	الآليات الأمنية
المطلب الأول	الآليات امعتمدة على المستوى الإقليمي
المطلب الثاني	الآليات امعتمدة على المستوى الوطني
خـــاتـمـــة	

الملخص

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية ليست مسألة ظرفية بل باتت مكونا هيكليا، مازالت الآليات المستخدمة لحد الساعة غير قادرة على تدبيره بشكل يحد من آثاره وانعكاساته سواء على دول المنبع أو الدول المستقبلة وهذا بالرغم من أن هذه الظاهرة لعبت دورا كبيرا في تلاقي مجتمعات بشرية متنوعة الثقافات والأديان والتقاء الحضارات المختلفة، إن قضية الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي احتلت مساحة واسعة من طرف الإعلام ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية والإقليمية ولقد أخذت الهجرة غير الشرعية أبعادا أمنية خطيرة خصوصا بعد اقترانها بتهديدات وتحديات أخرى كالإرهاب والجريمة المنظمة، غير أن هذا الاهتمام من قبل دول الساحل الإفريقي ركز بشكل أساسي على ضرورة وقف تسريب ظاهرة الهجرة غير الشرعية بآليات أقل ما يقال عنها أمنية.

Abstact

The fact of illegal emigration realy is not temporary event but it will be based on components. The useful rools until now was not capable to evoid it and to stop their effects even in the source countries or the reception countries, more over, illegal emigration plays very important role to mix defferent societies in deffernt cultures, religins and civilizations in Africa Coast Area, illegal emigration takes fast surface in communication and government. Also illegal emigration takes danger security distance specially after some theats such as terrorism and organises crime, rather than the interesting of Africa Sahel States to obligatory of stopping the illegal emigration by many rools more security.

مقدمة

شهد العالم بعد نهاية الحرب الباردة العديد من التحولات، حيث برزت أنماط جديدة من مصادر التهديد التي ليست بالضرورة عسكرية، منها: تجارة المخدرات عبر الحدود، الجريمة المنظمة، انتشار الإرهاب الدولي، الهجرة غير الشرعية..الخ، الأمر الذي جعل المنظور التقليدي للأمن عاجزا على التعامل مع تلك التهديدات إذ أن هذه الأخيرة في معظم الأحيان غير مرئية أو واضحة، والقوة العسكرية كأداة لم تعد مواتية لمواجهتها، مما أدى بالدول إلى التكاتف والتعاون من خلال تفعيل الأطر الأمنية ذات البعد الإقليمي أو الدولي للقيام بذلك خصوصا مسألة الهجرة غير الشرعية.

عرف الإنسان منذ العصور القديمة الهجرة و التهجير لأسباب مختلفة كان أهمها الكوارث الطبيعية و البيئة والحروب، هذا وتختلف الهجرات الحديثة عن الهجرات القديمة.

تعد مسائل الهجرة غير الشرعية من القضايا التي تحتل الصدارة في الاهتمامات الأمنية لدول الساحل الإفريقي، كما تعتبر هذه الظاهرة أحد أهم الأسباب التي دفعت دول الساحل الإفريقي إلى تعزيز التعاون بينها، تحقيقا للاستقرار في المنطقة وعملا على وضع حد للتهديدات المشتركة التي تواجه هذه الدول، ما أدى إلى العديد من المبادرات التعاونية تحقيقا لهذه الأهداف.

هذا وتعد الهجرة غير الشرعية من بين أبرز التهديدات ذات الطابع الأمني التي تواجه دول الساحل الإفريقي و تستهدفه في أمنه، الأمر الذي استوجب منه إيجاد آليات ضمن استراتيجياتها لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة قصد الحد من حجم هذه الظاهرة و آثارها.

في هذا الصدد فقد شكلت منطقة الساحل الإفريقي وخاصة الجزائر نتيجة لمجموعة من العوامل الداخلية و الإقليمية أكثر الأماكن التي تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، من هذا الصدد أصبح من الضروري اعتماد آليات رقابية من أجل التحكم في هذه الظاهرة.

من هذه المنطلقات سوف نعالج هذا الموضوع على أمل التوصل إلى إبراز أهم السياسات التي اعتمدتها دول الساحل الإفريقي من أجل الحد من هذه الظاهرة.

1 / أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الموضوع في أنه إطار يساعد على فهم ظاهرة الهجرة غير الشرعية والتي تمثل تهديدا أمنيا. إذ يسمح بالوقوف على السياسات دول الساحل الإفريقي، بالإضافة إلى التعرف على السياسات الأوروبية المشتركة في هذا المجال، للوصول إلى صيغة توفيقية يمكن إتباعها من قبل دول الساحل الإفريقي في هذا المجال من الدراسة.

2/ أهداف الدراسة:

_ تحديد مفهوم الهجرة والهجرة غير الشرعية.

_ تحديد مدى أهمية منطقة الساحل الإفريقي.

_ واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.

_ تحديد دوافع وأسباب الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.

_ إبراز الآثار المترتبة عن الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.

_ تحديد الآليات المعتمدة من أجل الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

3 / أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختياري للموضوع المتعلق بآليات الرقابة على الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي إلى دوافع ذاتية وأخرى موضوعية:

أما الدوافع الذاتية، فهي تعود إلى أنني رغبت في دراسة موضوع خاص بالقضايا الإقليمية في إفريقيا بحكم التخصص الذي أدرس فيه وهو العلاقات الدولية، بالإضافة إلى استكمال شهادة الماستر في العلاقات الدولية.

أما بخصوص الدوافع الموضوعية، فيمكن حصرها في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي، والتهديدات الأمنية التي تفرضها على هذه الدول.

4/ الإشكالية:

إلى أي مدى ساهمت الآليات التي اعتمدتها دول منطقة الساحل الإفريقي في مواجهة الهجرة غير الشرعية؟

و تندرج تحت هده الإشكالية جملة من التساؤلات الفرعية:

_ ما هي أبرز النظريات التي تفسر لنا الهجرة غير الشرعية؟

_ ما هي أسباب الهجرة غير الشرعية؟

_ ما هي الآثار المترتبة على الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي؟

_ ما طبيعة السياسات التي اتبعتها دول منطقة الساحل الإفريقي في مكافحة الهجرة غير الشرعية وما مدى نجاعتها؟

5/ فرضيات الدراسة:

رغم تنوع السياسات والإستراتيجيات لدول منطقة الساحل الإفريقي في معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين الآليات الأمنية و السياسية و القانونية إلا أنه مازالت لم يتم التحكم فيها كما يجب.

وتتفرع عن الفرضية المحورية السابقة فرضيات ثانوية أهمها:

_ تحديد مفهوم الهجرة غير الشرعية يتطلب استخدام العديد من المقاربات .

_ تردي الأوضاع السياسية والإقتصادية والثقافية لمنطقة الساحل الإفريقي هو عامل مساعد في زيادة حجم الهجرة غير الشرعية .

– تعتبر منطقة الساحل الافريقي من اكثر المناطق في العالم تضررا من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

– مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية يتطلب مجموعة من السياسات المتكاملة سياسيا و اقتصاديا و امنيا من طرف الدول الممثلة لمنطقة الساحل الافريقي.

6/مناهج الدراسة:

المنهج الوصفي التحليلي: من خلال تحليل ظاهرة الهجرة غير الشرعية ووصف توجهات دول منطقة الساحل الإفريقي اتجاه هذه الظاهرة ,

المنهج القانوني : وانتهجنا هذا الأخير من خلال التعرض غلى مختلف الجهود الدولية و الأوروبية و الإقليمية في تنظيم الهجرة .

منهج دراسة حالة : اعتمدنا عليه من خلال دراسة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.

المقاربة الأمنية:

لقد تزامنت ظاهرة الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني مع التطور والتوسع في مفهوم الأمن الذي أصبح يضم قطاعات أخرى (حسب باري بوزان) لا تركز على الدولة كوحدة تحليل مركزية، وإنما تركز على الفرد والمجتمع، وهي ممتدة من البعد السياسي، الاقتصادي: الاجتماعي، البيئي والعسكري.... كما أن استخدام مقاربة كوبنهاغن حول الأمن الموسع هو لتدعيم وتطوير مفهوم الأمن المجتمعي.

7 / أدبيات الدراسة:

1 – كتاب الدكتور" **علي الحاج**" بعنوان: "**سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة**" (2005)، فقد أشار فيه إلى (أن التحول في السياسات الأوروبية اتجاه المنطقة العربية الذي ظهر بشكل واضح في مؤتمر الشراكة الأورومتوسطية شكل بداية لتدخل أوروبي جديد في المنطقة، يرتكز على سياسة التعاون الاقتصادي ويرمي إلى تحقيق أهداف السياسة الأوروبية في المنطقة بما فيها منع الآثار

السلبية للدول الشريكة من الوصول إلى داخل أوروبا خاصة بعد ازدياد موجات الهجرة غير الشرعية باتجاهها والتي تعتبرها مشكلة باتت تؤرق حكومات الدول الأوروبية).

2 – **لادمية فريجة:** إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة: الهجرة غير الشرعية نموذجا، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة محمد خيضر بسكرة ، 2009-2010، حيث عالجت الباحثة الموضوع من زاوية التطرق إلى الآليات الخاصة بالمجتمع الدولي والمتمثلة في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها المكملة المتعلقة بمكافحة المهاجرين عن طريق البر والبحر إضافة إلى تطرقها إلى آليات الاتحاد الأوروبي من خلال الآلية السياسية والأمنية والاقتصادية.

3 – **ختو فايزة،** البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1955-2012، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2010-2011، إذ عالجت الباحثة الموضوع بتطرقها إلى الهجرة غير الشرعية بين الخطر الأمني و التحدي الإنساني من خلال الوقوف على مسار برشلونة 1955 والرهانات الأمنية والتحدي الإنساني التي تفرضه على أوروبا واختزالها المعالجة في إطار اتفاقيات الشراكة الأورومغاربية ودور سياسات دول الجنوب.

8/ تبرير الخطة:

للإجابة على مختلف التساؤلات التي تطرحها هذه الدراسة ،تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول :

تعرضت الدراسة في **الفصل الأول:** التأصيل المفاهيمي و النظري لمفهوم الهجرة غير الشرعية، وذلك من خلال مفهوم الهجرة و الهجرة غير الشرعية ، وايضاح الخلط المفاهيمي مع بعض المصطلحات التهريب البشري والاتجار بالبشر، و كذا النظريات المفسرة للهجرة والهجرة غير الشرعية ، وأنواع الهجرة وتعريف منطقة الساحل الإفريقي.

أما في **الفصل الثاني:** تعرضت الدراسة إلى واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي من خلال الاسترشاد بحجم الهجرة غير الشرعية و الدوافع المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية و النتائج المترتبة عن الهجرة غير الشرعية.

في **الفصل الثالث:** فقد تم التطرق إلى الآليات التي اعتمدتها دول الساحل الإفريقي على المستوى الدولي والإقليمي والوطني من أجل الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

الفصل الأول:

المدخل المفاهيمي والنظري للهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

الفصل الأول: المدخل المفاهيمي والنظري للهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

تعتبر ظاهرة الهجرة غير الشرعية قديمة العهد وعالمية الطابع ملازمة للبشر حيث عرفت في زمن الحرب والسلم مع اختلاف أشكالها ودوافعها، إلا أنها أصبحت ظاهرة أكثر نشاطا. سنسعى من خلال هذا الفصل تناول مفهوم الهجرة بالتركيز على متغيري الشرعية وغير الشرعية من خلال التعاريف المقدمة لها من قبل الباحثين والمنظرين لهذه الظاهرة، كما سنحاول الوقوف على بعض أنواع الهجرة ونحاول التعرف على منطقة الساحل الإفريقي.

المبحث الأول: مفهوم الهجرة

تعد الهجرة بصفة عامة حقا من حقوق الإنسان التي أقرتها مواثيق الأمم المتحدة ومن قبلها الشريعة الإسلامية، وفي إطار مشروعية الهجرة فهي حق مكفول لكل إنسان فيجب أن يمارس هذا الحق من خلال القوانين التي تحددها كل دولة لدخول أجنبي إلى أراضيها، وفي حالة مخالفة هذا الإطار تتحول الهجرة من حق إلى عمل غير مشروع تحدده كل دولة وفقا لقانونها والاجراءات التي تتخدها لواجهة المهاجرين غير الشرعيين.

المطلب الأول: تعريف الهجرة

الفرع الأول: الهجرة لغة

تعرف الهجرة على لسان العرب أن الهجرة ضد الوصل، والهجرة هي خروج من أرض إلى أرض، واصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديته إلى المدن[1]، إلا أن المعنى يتسع لأن تكون أرض المغادرة أو الوصول معنوية لا طبيعية، فيقال: " هجرت الشيء هجرا إذا تركته وأغفلته [2]" لقوله تعالى: " قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة"[3].

والهجرة هي: مغادرة الشخص إقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى دولة أخرى بنية الإقامة بصفة دائمة أو مؤقتة، يهاجر مهاجرة من البلد وعنه: خرج منه إلى بلد آخر.

---

[1] – طارق عبد الحميد الشهاوى، **الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية**، ط.1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009) ص 14.

[2] – برهان الدين إبراهيم، **الإعلام بسن الهجرة إلى الشام**، ط.1 (لبنان: دار ابن حزم، 1997) ص 9.

[3] – القرآن الكريم، سورة النساء، الآية 97.

أما في قاموس اللغة الإنجليزية أكسفورد فتعرف الهجرة بأنها: الهجرة تعني انتقال الأفراد من البلد للعيش في بلد آخر[1].

وفي قاموس اللغة الفرنسية لاروس: فالهجرة هي القدوم إلى بلد من أجل الإستقرار فيه بصفة مؤقتة أو دائمة[2].

الفرع الثاني: الهجرة اصطلاحا

نظرا لاختلاف الرؤى في مختلف الميادين المعرفية حول تعريف الهجرة فعلم اللغة يعرف الهجرة: " المهاجرة من البلد وعنه أي خرج منه إلى بلد آخر." ربط هذا التعريف في هذا المجال بمسألة الحدود والإنتقال من الحدود الجغرافية من بلد إلى آخر.

و تعرف **الأمم المتحدة** الهجرة بأنها حركات السكان من منطقة جغرافية إلى منطقة جغرافية أخرى لغرض الإقامة، وقد شمل هذا التعريف نقطتين: عبور حدود معينة إما محلية أو دولية، والإقامة قد تكون دائمة أو مؤقتة.

أما **الموسوعة السياسية** كلمة تدل على الانتقال المكاني أو الجغرافي لفرد أو جماعة في حين يعني الإرغام على التهجير بالقوة والتهديد[3]، ويرى الباحث " تريبالا" أن للهجرة مفهومان الأول يعني الحركة والفعل الآني في الانتقال إلى دولة إلى غير الدولة الأصل، والآخر خاص يعني دخول أشخاص يقيمون لفترة معينة فوق إقليم دولة غير دولتهم[4].

أما **علم النفس** فيعرف الهجرة على لسان " وليام مكدوغال":" بأنها غريزة فطرية في الإنسان، أي استعداد فطري موروث لا يحتاج إلى تعلم ويدفع الكائن إلى القيام بسلوك

[1] – Oxford, Learnes s Poket Dictionary, England: University Press, Third Edition, 2003, p 214.

[2] – Petit La rousse, Paris : Librairie la rousse, 1980,p 473.

[3] – عبد الوهاب كيلاني، **موسوعة السياسة**، ج 7 (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر،1994) ص67.

[4] – عبد اللطيف محمود، **الهجرة وتهديد الأمن القومي**، ط.1 (القاهرة: مركز الحضارة العربية، 2003) ص 01.

خاص في موقف معين، مثّلها في ذلك مثل غريزة التملك... "[1] اقترنت الهجرة من هذا التعريف، على اعتبار العوامل السيكولوجية هي التي تدفع الأفراد للمهاجرة.

بالنسبة **لعلم الديموغرافيا**، فالهجرة هي آخر العوامل الثلاثة: (المواليد، الوفيات، الهجرة) المؤثرة في تغييرات السكان وتوزيعهم، وهي تعد من وجهة النظر الديموغرافية البحتة أقل أهمية بكثير من المواليد والوفيات في إحداث تغيرات في سكان الدول، ومع ذلك فكثيرا ما تصبح الهجرة أهم العوامل الرئيسية الثلاثة المتصلة بتغيرات السكان في دولة معينة، وتعد محاولات التنظيم المباشر التي تقوم بها الدولة فيما يخص عوامل الخصوبة والوفيات ضئيلة بمقارنته بالتدابير القانونية والأجهزة الإدارية التي تعالج مهاجرة السكان ووفودهم. اعتبر علم الديموغرافيا الهجرة كعامل مؤثر في توزيع السكان داخل الدول، رغم أن أهميتها لا تصل إلى درجة تأثير المواليد والوفيات.

في حين يتمثل **التعريف الاجتماعي للهجرة** في أنها انتقال الإنسان من موطنه الأصلي وبيئته المحلية إلى وطن آخر للارتزاق وكسب وسائل العيش أو لسبب آخر[2]. الهجرة مرتبطة في هذا التعريف بالأسباب الاجتماعية والاقتصادية بالدرجة الأولى.

الهجرة كما يوضحها **القانون الدولي العام:** هي انتقال الأفراد من دولة إلى أخرى بقصد الإقامة الدائمة فيها، فهي تتضمن هجرة من الدولة الأصلية واتخاد الموطن الجديد مقرا مستديما[3]، وتدخل الهجرة في نطاق أحكام القانون الداخلي والدولي معا، فهي تدخل في القانون الداخلي من ناحية لكل دولة أن تنظم الهجرة من إقليمها وإليه وفق لما تقتضي مصالحها، وهي تتصل بالقانون الدولي لما تثيره من مسائل قانونية دولية كمدى حق الفرد في الهجرة وتحديد المركز القانوني وعلاقته بكل من الدولتين، ويهاجر الفرد إما لتجنب خطرا يهدد حياته نتيجة تعسف أو اضطهاد الدولة التي يقيم فيها وإما سعيا لتحسين ظروفه، غير

---

[1] – فيصل دليو وآخرون، **الهجرة والعنصرية في الصحافة الأوروبية**، (الجزائر: مخبر علم الاجتماع والإتصال، 2003) ص 33.

[2] – النيابة العامة المصرية، **ورقة عمل حول الهجرة غير المشروعة بين الدول العربية**، (مصر: مكتب النائب العام، مكتب التعاون الدولي، د.س.ن) ص3.

[3] – طارق عبد الحميد الشهاوي، مرجع سابق، ص 14.

أن هذا الحق ليس مطلقا فلكل دولة استنادا إلى حقها في البقاء أن تحيط الهجرة بالتنظيمات التي تطلبها الضرورة المحافظة على كيانها وسلامتها إذن فالقانون الدولي يبيح الهجرة باعتبارها حق من حقوق الإنسان الطبيعية.

المطلب الثاني: أنواع الهجرة

مما لاحظنا من خلال التعاريف السابقة التي تشير إلى ظاهرة الهجرة نجد أن هناك تعدد واختلاف الرؤى حول لهجرة مما يفسح المجال لتصنيف الهجرة إلى أنواع عدة تختلف و تتداخل فيما بينها في آن واحد.

الفرع الأول: الهجرة الشرعية حسب البعد الجغرافي

يمكن تصنيف الهجرة الشرعية حسب **البعد الجغرافي** إلى نوعين:

1 – هجرة داخلية: تتم داخل مجال جغرافي واحد مثل الهجرة من الريف إلى المدينة (النزوح الريفي).

2 – هجرة خارجية: تتم من بلد إلى آخر أو من قارة إلى أخرى بهدف الإقامة قد تكون دائمة أو مؤقتة، وتعتبر الهجرة الدولية من أشكال الهجرة الخارجية أكثر عرضة للمراقبة الإدارية والسياسية من الهجرة الداخلية[1].

الفرع الثاني: الهجرة حسب معيار الزمان

يمكن تصنيف الهجرة حسب **معيار الزمان** إلى:

1 – هجرة مؤقتة: تعني الإنتقال من بلد إلى آخر طالبا الدين أو العلم أو التجارة.

2 – هجرة دائمة: حين لا ينوي المهاجر العودة إلى بلده الأصلي[2].

---

[1] – محمد الأسعد دريز، **دراسة مقدمة لمجلس وزراء الداخلية العرب تبادل المعلومات حول العصابات المختصة في تنظيم عمليات الهجرة غير الشرعية وخاصة البحرية** (تونس: دار الصحوة للنشر، 2003) ص 14.

[2] – راضية بوزيان، **مقاربة سوسيولوجية لأسباب الهجرة غير الشرعية في بلدان المغرب العربي** ،الجزائر: المركز الجامعي بالطارف، الفكر الشرطي، العدد 82، 2012، ص 142.

الفرع الثالث: الهجرة حسب دوافعها

الهجرة حسب **دوافعها** نجد منها :

1 – الهجرة العمالية: ذات دوافع اقتصادية بالأساس، حيث تسلم النظريات الكلاسيكية ونيوكلاسيكية للهجرة بأن السكان ينتقلون أساسا للبحث عن المناطق التي يزداد فيها فرص للعمل ويرتفع فيها مستوى الأجر.

2 – الهجرة السياسية: دوافعها سياسية أمنية في الأساس تمثل اللجوء السياسي.

الفرع الرابع: الهجرة حسب السياسة المعمول بها

الهجرة حسب **السياسة المعمول بها** وهي:

1 – الهجرة المفروضة: تعني ترك أبواب الهجرة مفتوحة أمام المهاجرين وهي عكس الهجرة الانتقائية حسب ما تقتضي أوضاع الدول.

2 – الهجرة الانتقائية: تعني فتح أبواب الدخول لفئة معينة دون أخرى بناءا على الكفاءة والحاجات الاقتصادية المختلفة لليد العاملة المؤهلة وتعرف بأنها سياسة تمييزية مثل هجرة الكفاءات، هجرة الأدمغة النقل العكسي للتكنولوجيا، وتعرفها **منظمة اليونسكو** " بأنها نوع شاد للتبادل العلمي بين الدول تتميز بالتدفق في اتجاه واحد ناحية الدول المتقدمة "[1].

الفرع الخامس: الهجرة حسب البعد القانوني

تصنف الهجرة حسب **البعد القانوني** إلى:

1 – الهجرة الشرعية: هي التي تتم بموافقة الدول المرسلة والمستقبلة على انتقال الأفراد المهاجرين ولا يتطلب الدخول إلى بعض الدول الحصول على تأشيرات وهناك بلدان أخرى تمنح تأشيرات دخول نظامية لمن ترغب في استقبالهم من المهاجرين بناءا على أنظمة وإجراءات وقوانين الدول المستقبلة وحاجتها للمهاجرين.

[1] – عبد القادر رزيق مخادمي، **الكفاءات المهاجرة بين واقع الغربة وحلم العودة** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2002) ص-ص 18-21.

إن نشاط العوامل المعقدة للهجرة وتنازع المصالح الاقتصادية والسياسية، واعتماد مبدأ ترسيم الحدود بين الدول أدى إلى ظهور أنواع حديثة للهجرة، تتعدد دلالتها من الهجرة السرية والهجرة غير النظامية والهجرة غير القانونية إلا أن دلالة الهجرة غير الشرعية هي الأكثر انتشارا واستعمالا وذلك النوع من الهجرة الذي يتم وفق كل قانون لكل دولة على حدى ... وأهمها:

1 – لابد أن يحمل المهاجر وثيقة سفر، أن لا يكون ممنوعا من مغادرة الدولة التي ينتمي إليها لأسباب قانونية.

2 – أن يحصل على إذن شرعي للدخول إلى الدولة الراغب الهجرة إليها.

3 – أن يستهل الإقامة وينهيها في الدولة وفق المسموح والمقرر طبقا لقوانينها وأنظمتها وما حصل عليه من مدة إقامة، ونسبة لما سبق ذكره يتضح أن مدى الشرعية يتوافر في علم الدولة بذلك المواطن واتجاهه وعلم الدولة الراغب الهجرة إليها في وفوده إليها ودخوله وإقامته بها.

2 – **الهجرة غير الشرعية:** أي عدم حمل المهاجر لوثيقة السفر وعدم تمتعه بالإذن الشرعي للدخول... وهذا بداية يعني أن هذا الشخص قد خرج من بلده من الأماكن المحددة والمتعارف عليها، وكذلك دخل إلى الدولة المراد الهجرة إليها عن طريق غير المسموح ومتعارف عليها من سلطات تلك الدولة[1].

المطلب الثالث: المقاربات النظرية المفسرة للهجرة

تعددت وجهات نظر العلماء حول نظريات الهجرة، وهذا ناتج عن اختلاف اهتماماتهم واختصاصاتهم التي تتنوع، وبالتالي يصعب الإحاطة بعرض وتحليل جميع نظريات الهجرة ومن أهم هذه النظريات:

[1] – عبد القادر رزيق مخادمي، مرجع نفسه، ص22.

الفرع الأول: نظرية قرار الهجرة

إذا كانت احتياجات الفرد غير متوفرة أو غير مشبعة في الموطن الأصلي، فمن الممكن أن يساوره التفكير المستمر في الهجرة إلى مكان آخر، ، وتساعد المعلومات المتوفرة على إمكانية حصول الفرد على فرص أفضل في مكان آخر وعلى الاقتناع الشخصي بأخذ قرار الهجرة، ومرتبط بعدد من العوامل الدافعة:

1- الطموح: وهو مرتبط بفرصة أفضل في العمل.

2 – الأمل: التطلع نحو مستقبل أفضل للأطفال والعائلة.

3 – الجرأة: بداية حياة جديدة أو من أجل المغامرة.

الفرع الثاني: نظرية التحليل النفسي

تشير هذه النظرية إلى أن عملية الهجرة ممكن تشبيهها بالنمو الإنساني نفسه، فالولادة هي أول هجرة في حياة الإنسان (مغادرة الرحم)، وهذا الانفصال الأول يوقظ أنماطا مختلفة من القلق لدى الأطفال، والشبه هنا هو أن المهاجر في تركه لوطنه (الرحم) ينتابه شعور من القلق أيضا، والهجرة تنطوي على مرحلة صدمية حادة[1].

ففي أي هجرة هناك مجموعة متألفة من العوامل تجتمع مع بعضها البعض تنتج الحصر النفسي والحزن، وقد تظهر هذه الحالات، وقد لا تظهر سريا منذ البداية الأولى لعملية الهجرة، وهذا يعتمد على سمات الشخصية السابقة للفرد، وعلى ظروف أخرى، والهجرة من منظور التحليل النفسي علاقة بالهوية فالمهاجر يحتاج في صراعه للمحافظة على هويته الذاتية إلى زعزعة إحساس المرء بالهوية فقد يقع الإختيار عليها أحيانا عن وعي كمحاولة لتثبيت الهوية.

[1] – مراد يوب، **الاستجابات الصدمية لدى الشباب المخفق في الهجرة السرية " الحرقة "**، رسالة ماجستير في علم النفس الميداني، تخصص علم النفس الصدمي (كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس والأرطوفونيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2011) ص-ص 23-25.

الفرع الثالث: نظرية الطرد والجذب

ترى هذه النظرية أن ترجع إلى اختلال في التوازن الاجتماعي والاقتصادي لجماعة معينة يدفع ببعض أفرادها بعيدا عن مستقرهم الأصلي، فضلا عن وجود عوامل أخرى إلى مكان التوجه الجديد، وترتبط نظرية الطرد والجذب بنظرية " هوفمان " و " ذوتني" (1970 – 1979)، التي أكد فيها أن على الفرد عندما يدرك أن هناك تنافرا وعدم انسجام بين توقعاته وواقعه الحالي، فتعتبر نظرية الطرد والجذب من أكثر النظريات والطرد والجذب من أكثر النظريات الملائمة لتحليل الهجرة.

الفرع الرابع: نظرية الأنظمة

تؤكد هذه النظرية العالمية أن الهجرات العابرة للحدود تتجه إلى المدن العالمية التي توجه الاستثمارات الأجنبية وسيطرتها عليها وتشهد تدفق رؤوس أموال كبيرة وتتميز بكونها مقرا، لمكاتب مؤسسات تجارية عابرة للحدود، وتتأثر الهجرات الدولية بالتحولات الاقتصادية والاجتماعية لفترة ما بعد الحداثة، وبنيت هذه النظرية ذات البعد العالمي على عمل "والتيس" 1974 م لتعد هذه الظاهرة محصلة طبيعية للعولمة الاقتصادية وفتح الحدود الوطنية أمام التجارة العالمية.

الفرع الخامس: نظرية التنظيم الاجتماعي

قدم هذه النظرية مونقالم" Mengalam" والتي يرى فيها أن كل مجتمع يمر بمرحلة من التغير الاجتماعي يوضحها اختلاف وضع المجتمع ونظامه الاجتماع في مدينتين مختلفتين، وفق التغيرات في كل من خصائصه الثلاث (الثقافي _ الاجتماعي _ الشخصي) وفي هذه العملية تأخذ الهجرة دورها الرئيسي وهو حفظ التوازن الديناميكي للنظام الاجتماعي عند الحد الأدنى من التغير، كما أن تؤثر وتتأثر بالنظام الاجتماعي لكل من المنطقة الأصلية والمنطقة المهاجر إليها، وكذلك بالقيم الثقافية وأهداف المهاجرين ومعاييره[1].

[1] – مراد يوب، مرجع سابق، ص–ص 70 –72.

المبحث الثاني: مفهوم الهجرة غير الشرعية

تتعدد أوجه الباحثين والمنظورات المفسرة للهجرة غير الشرعية وهذا راجع في الأساس إلى مشكل الإجماع حول ماهية الهجرة غير الشرعية وتعدد وجهات النظر ما سمح بظهور العديد من التعاريف المختلفة.

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية هي خروج المواطن من إقليم دولته عبر المنافذ غير الشرعية المخصصة أو منفذ شرعي باستخدام وثائق مزورة على أمل الدولة المستقبلة للمهاجرين فينصب اهتمامها على الوجود على أراضيها بغير موافقتها سواء كان ذلك الوافد قادما من بلده أو من دولة أخرى، وسواء خرج من منفد ووصل إلى منفد شرعي وسواء قاصدا الإقامة المستمرة أو المؤقتة فمناط التأثير لديها هو الوجود على أراضيها بغير موافقتها[1].

ومن ضمن التعاريف التي جاءت عن الهجرة غير الشرعية أيضا بأنها: تدبير الدخول غير المشروع وإلى أي إقليم وأي دولة من قبل الأفراد، أو مجموعات من غير المنافذ المحددة لذلك دون التقيد بالضوابط والشروط المشروعة التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الأفراد.

أما " **المفوضية الأوروبية** " فتعتبر الهجرة غير الشرعية هي كل دخول عن طريق البر أو البحر أو الجو إلى إقليم دولة عضو بطريقة غير القانونية بواسطة وثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة، أو من خلال الدخول إلى منطقة الفضاء الأوروبي " الإتحاد الأوروبي " بطريقة قانونية من خلال موافقة السلطات بالحصول على تأشيرة ومن ثم البقاء بعد انقضاء الفترة المحددة، أو تغيير غرض الزيارة فيبقون دون موافقة السلطات،

[1] – طارق فتح الله خضر، **قرارات أبعاد الأجانب والرقابة القضائية عليها** (القاهرة: د.د.ن، 2003) ص 7.

وأخيرا هناك طالبو اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على الموافقة على طلبهم لكنهم يبقون في البلاد[1].

أما "**الاتفاقية الدولية**" حول حماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم التي أقرتها الجمعية العامة في 18 ديسمبر 1990 م فتعرف العمال المهاجرين في المادة "2" من القسم الأول فقرة "أ" بأنهم: الأشخاص الذين يعملون أو سيعلمون أو قد عملوا في نشاط مأجور في دولة غير دولتهم.

وتضيف المادة "5" الفقرة "أ" بأن المهاجرون يعتبرون في وضعية قانونية هم وأفراد عائلاتهم إذا رخص لهم الدخول والإقامة والعمل في الدولة التي يمارس فيها العمل وفقا للنظام المعمول به في تلك الدولة التي يمارس فيها العمل وفقا للنظام معمول به في تلك الدولة وبما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها.

أما بالفقرة تنطوي على تعريف خاص بالمهاجر غير القانوني، حيث تنص على أنه: " يعتبر بدون وثائق وفي وضعية غير قانونية كل من لا يشمل الشروط المنصوص عليها من الفقرة "أ" من هذه المادة.

أما " المنظمة الدولية للعمل" فتعتبر الهجرة السرية أو غير الشرعية: هي التي يكون بموجبها المهاجرون مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، ويخص على هذا الأساس بالمهاجرين غير الشرعيين كلا من:

_ الأشخاص الذين يعبرون الحدود بطرق غير قانونية وخلسة من الرقابة المفروضة.

_ الأشخاص الذين رخص لهم العمل بموجب عقد، ويخالفون هذا العقد سواء القيام بعمل غير مرخص لهم، أو عمل يعاقب عليه القانون المحلي[2].

---

[1] – عبد النور ناجي، **الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط، ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي،** مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2008.

[2] – رشيد ساعد، **واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012) ص 4.

_ الأشخاص الذين يدخلون إقليم دولة ما بصفة قانونية وبترخيص إقامة ثم يتخطون مدة إقامتهم ويصبحون في وضعية غير قانونية.

المطلب الثاني: المفاهيم ذات الصلة

رغم تعدد المفاهيم والمصطلحات ذات الصلة بمفهوم الهجرة غير الشرعية غير أن لكل منها دلالتها التي تختلف عن دلالة المفاهيم الأخرى.

الفرع الأول: تهريب البشر

نشأت هذه الظاهرة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث نشطت في الدول الفقيرة ذات الكثافة السكانية العالية، ويقصد بالتهريب البشري: تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليست موطنا له أو لا يعد من المقيمين الدائمين فيها من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة من خلال نشاط مهني منظم[1].

كما توجد علاقة وطيدة بين الهجرة المشروعة وتهريب البشر والاتجار بهم فغالبية المهاجرين غير الشرعيين يلجؤون إلى تهريب البشر لتنظيم هروبهم إلى الدول التي يرغبون في الانتقال إليها مقابل مبالغ مالية، فتقوم عصابات تهريب البشر غالبا عن طريق البحر باستخدام قوارب ذات المولدات الكبيرة في الإبحار في المناطق التي يقصدونها، وللتهريب البشري نشاط فردي وآخر مهني منظم ففي النوع الأول: يقوم شخص بمفرده أو برفقة مجموعة صغيرة باستخدام قوارب التهريب مقابل ربح مادي أو الصعود في السفن البحرية التجارية بدون علم إدارة وملاحي السفن عن طريق التسلل أثناء عملية الشحن والتفريغ وقد يستخدم بعض هؤلاء الأفراد الممرات التي تقل فيها مراكز المراقبة في الحدود، أما النوع الثاني فهو يحدث عن طريق التسلل عصابات منظمة مقابل كسب مادي من خلال شبكات التهريب عالمية التي يعمل بها مختصين في قوانين الهجرة والجنسية والإقامة.... وتستخدم عصابات تهريب الممرات البرية والبحرية التي لا تخضع لمراقبة والتفتيش من قبل رجال الحدود مقابل مبالغ مالية دون تقديم ضمانات صحيحة أثناء رحلة التهريب، وعادة تكون هذه

[1] – عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، **الهجرة غير المشروعة والجريمة المنظمة** (المملكة العربية السعودية: مركز الدراسات والأبحاث، 2008) ص 19.

الرحلات مصحوبة بالأخطار لارتفاع الأمواج وسرعة الرياح ولكن أرباح تجارة تهريب البشر مثلا للاتحاد الأوروبي تقدر نحو خمسة مليارات دولار سنويا يذهب نصفها لصالح مافيا التهريب. أما الهجرة غير الشرعية يقصد بها فعل المغادرة من إقليم الدولة الأصل ودخول دولة الاستقبال دون اتباع الاجراءات القانونية التي تجعل فعلا مشروعا وعادة ما يكون ذلك بمساعدة عصابات تهريب المهاجرين.

الفرع الثاني: الاتجار بالبشر

هو إشارة إلى جعل البشر وكأنهم بضاعة للاتجار بهم في مفهومه، لا يوجد اتفاق عام حوله لأن هذا المفهوم له عدة معاني ولكن بصورة عامة يقصد به الممارسة الغير مشروعة في نقل وتحويل البشر أو تهجيرهم في موطنهم الأصلي إلى أماكن أخرى سواء كانت داخل الوطن الواحد أو خارجه بطريقة غير مباشرة باستخدام أساليب الخداع والقوة أو التهديد باستخدامها مقابل ربح مادي ناتج عن تلك الممارسة.

كما يعد الاتجار بالبشر ثالث أكبر تجارة غير مشروعة في العالم بعد تهريب السلاح والاتجار في المخدرات وتعد هذه الممارسة شكلا من أشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية التي اتسعت نطاقها بشكل كبير في السنوات الأخيرة والتي بمقتضاها يتم نقل الملايين من البشر عبر الحدود الدولية للاتجار بهم وتقوم فكرة التجارة في الأفراد على مرتكز أساسي هو استغلال حاجة فئة معينة وضعفهم للاتجار بهم. فتسهيل دخول الأشخاص إلى دولة أو المرور بها لا يعتبر اتجارهم رغم تنفيذ ذلك في ظروف خطيرة. والاتجار بالبشر لا يتضمن موافقة الضحايا أو إذا تمت موافقتهم في البداية فإن تصرفات التجار المخادعة تؤدي إلى إلغاء تلك الموافقة مما يدفعهم في إجبارية العمل ومن الممكن أن يتحول تهريب البشر ليدخل ضمن مفهوم الاتجار فالعنصر الرئيسي الذي يميز الاتجار بهم عن تهريبهم هو وجود عنصر الخداع والإكراه والقوة[1].

[1] – فايزة بركان، **آليات التصدي للهجرة غير الشرعية**، رسالة ماجستير في الحقوق، تخصص علم الإجرام والعقاب (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2012) ص 59.

الفرع الثالث: اللجوء

يعد اللاجئون فئة خاصة من الناس ويحدث نتيجة للغزو والنزاعات والحروب الأهلية وانتهاكات حقوق الإنسان هو العنف والاضطهاد نتيجة لبحثهم عن الحماية والرعاية الدولية التي تلتزم بها (في المقام الأول) مفوضية شؤون اللاجئين التابعة لمنظمة الأمم المتحدة وتقوم هذه المفوضية بإجراءات عديدة لدراسة أوضاع اللاجئين بصورة فردية أو اجتماعية ليصبحوا مؤهلين للحصول على خدماتهم.

تحدد اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بشؤون اللاجئين 1951 أو بروتوكول 1967 الخاص بها هي لوثائق رئيسية في تعريف من هو اللاجئ مبينة لحقوقهم والالتزامات القانونية للدول ويحدث اللجوء نتيجة للغزو والنزاعات والإزاحة والحروب الأهلية وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف والاضطهاد حسب العرق، واللون السياسي، ويعد اللاجؤون فئة خاصة من الناس وفيها يتعلق بالأشخاص الذين يدخلون دولة ما بصورة غير قانونية لالتماس اللجوء بها، فإن الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئ لعام 1951 تنص على جواز معاقبة اللاجئين بسبب دخولهم إلى بلد ما دون إذن بل إن التهريب كثيرا ما يكون هو السبيل الوحيد للاجئين لمغادرة بلدانهم ودخول بلدان آمنة دون تعرضهم للترحيل أو الاضطهاد، حيث يجب أن لا تنص سياسة دولة بنظم الهجرة المنظمة وحقوق اللجوء واللاجئين فيما يتعلق بالحصول على تدابير الحماية ويجب أن تتاح لهم سبل المرور دون قيد عبر الدول[1].

المطلب الثالث: المقاربات النظرية المفسرة للهجرة غير الشرعية

هناك علاقة لا يمكن تجاهلها بين عالم النظرية المجردة والواقع الحقيقي، فالنظرية تفسر الظواهر المختلفة وبالتالي تسهم في تحليلها ووصفها كما لها القدرة على التنبؤ مما يؤول إليه تطور الظواهر في المستقبل، وبالتالي لابد الإحاطة بأهم المقاربات النظرية التي يمكن أن تفسر لنا ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

[1] – تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل الإنسانية، رسالة مؤرخة في نوفمبر 2002 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثلين الدائمين لسويسرا والنرويج لدى الأمم المتحدة الدورة السابعة والخمسون، 2002، ص-ص 16-17.

الفرع الأول: مدرسة كوبنهاغن

تعتبر مدرسة كوبنهاغن ورائدها باري بوزان "Barry Buzan " أول المساهمين في إعادة صياغة مفهوم الأمن وفتح مجالات جديدة للبحث في حقل الدراسات الأمنية منذ العقد الثاني من القرن العشرين، حيث ذهبت المدرسة إلى تحليل مفهوم الأمن بصياغة جديدة مفادها أن القطاع العسكري ليس هو الوحيد بل هناك عدة قطاعات يمكن تحديد الأمن من خلالها، كالقطاع السياسي أيضا القطاع الاقتصادي، وأهم قطاع يركز عليه باري بوزان هو القطاع الاجتماعي أو ما يسمى "بالأمن المجتمعي" بالإضافة إلى القطاع البيئي، فكل هذه القطاعات هي قطاعات أساسية للأمن في مرحلة ما بعد الحرب الباردة على وجه الخصوص، وحسبه أن الدولة ليس الموضوع الوحيد لفهم السلوكات الأمنية على المستويين الإقليمي والدولي، ولكن رغم هذا فإنه أبدى رفضه لأي تغيير قد ينقل مستوى الأمن إلى الفرد أو إلى مستوى النظام العالمي، فالأمن المجتمعي يبقى مرتبطا بالدولة.

أما السؤال المتعلق بمن؟ وما يجب تأمينه؟ يقول باري بوزان دون تحديد أي الجماعات المقصودة وبالتالي لا يمكن تحديد هدف الأمن المجتمعي بشكل حاسم هل هي جماعات؟ أو الهويات؟ أو هوية جماعية يتطلب بناؤها؟.

تقدم مدرسة كوبنهاغن للأمن إطارا ملائما لدراسة الطبيعة الديناميكية لمدركات الأمن، بإقرارها بأن الأمن ليس مفهوما ثابتا بل هو بناء اجتماعي يتشكل عبر الممارسة وبشكل ديناميكي.

تعتبر نظرية الأمننة من أهم الإسهامات التي جاءت بها مدرسة كوبنهاغن ويعتبر الأستاذ أولي ويفر" Ole Weaver "رائدها 1995 م إذ تقوم على تأثير البنية الخطابية في تشكيل فعل الأمن وتعني إضفاء الطابع الأمني على ظاهرة لم تكن أنطولوجيا سابقا تشكل تهديدا أمنيا[1].

[1] – زهور مناذ، **مسألة الهجرة في العلاقات الأورومغاربية: رهانات وآفاق**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات استراتيجية (كلية العلوم سياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2012) ص-ص 85-87.

وهو ما يلاحظ في قضية أمننة الهجرة في أوروبا، فبفضل الخطاب استطاعت النخب الأوروبية رفع قضية الهجرة من السياسة العادية إلى اعتبارها مهدد لأمن أوروبا وهويته فالربط بين الهجرة والأمن، وكيف تصبح هذه الأخيرة عبر خطاب اجتماعي وسياسي مسألة أمنية وقضية هامة يحللها " ديدي بيغو" بطريقة جيدة لما يقول: " أن مقولة الهجرة مشكلة أمن كبرى بالنسبة لأوروبا" ليست فقط مجرد ملاحظة بل قوة صيغة مضمون الكلام هي التي تغير المدلول الاجتماعي لمفهوم الهجرة والتي تحولها بقوة المفردات إلى مسالة أمن تحل بوسائل خاصة[1].

الفرع الثاني: مدرسة باريس

تعتبر مدرسة باريس القمة الهرمية لمثلث الدراسات الأمنية النقدية الذي شكلت قاعدته كل من مدرسة كوبنهاغن هذه البناءات المعرفية النظرية تشكل مجتمعة ما يسمى: " المقاربات النقدية للأمن في أوروبا " كتعبير أوروبي عن رفض الأجندة البحثية الأمريكية المهيمنة في حقل الدراسات الأمنية، ويطلق عليها كذلك بالسوسيولوجية السياسية الدولية لتشكل شبكة بحثية في ميدان الدراسات الأمنية مختلفة عن الحوارات النظرية والمقاربات المعرفية في حقل العلاقات الدولية.

نشأة مدرسة باريس: تعود جذور المدرسة إلى بداية سنوات السبعينات تحت تأثير المنظرين الفرنسيين المتواجودين بأمريكا الشمالية وكندا أمثال: Michel Foucuault, Pierre Bourdieu, Jaque Derrida, Barthes بحيث أتوا بأجندة بحثية بنائية وقاموا بإثارة بنائية ونقاشات حادة في النظرية السياسية للدراسات ما بعد استعمارية، بالاضافة إلى المقاربة التكنولوجية التأملية غير أن اتجاه النقاش البحثي والأكاديمي في فرنسا تميز بالانغلاق وتمحور في مجالات محددة شملت علم الاجتماع، العلوم السياسية، والسياسات العامة، التاريخ وعلم الإجرام وتميز بالانعدام في الفلسفة والنظرية السياسية.

[1] – زهور مناذ، مرجع سابق، ص88.

كما أن علم الاجتماع والعلاقات الدولية في إطار التقاليد الفرنسية كانت تتميز بالارتباط الوثيق ومما هيأ الأرضية لمدرسة باريس لاستكشاف الحقائق المتعلقة بمسائل الهجرة، الأقليات، المؤسسات السياسية والوكالات الأمنية.

إن أول من أطلق تسمية مدرسة باريس هو أولي ويفر بحيث اعتبر أن أعمال هذه المدرسة تتقارب أكثر مع أعمال البنائيين النقديين والمابعد حداثيين، ومعظم أعمال هذه المدرسة اهتمت بالسياسة الأمنية كممارسة بنائية، لمختلف التهديدات الأمنية لفترة مابعد الحرب.

تقوم مقاربة باريس بتعديل المنظور السائد عبر ثلاث طرق:

أولا: بدلا من تحليل الأمن كمفهوم حتمي، تقترح مدرسة باريس معالجة فوكولية (حسب مقاربة ميشال فوكو) للأمن هذا باعتباره " **تقنية حكومية** ".

ثانيا: بدلا من التركيز على" **أفعال الكلام** " تؤكد مدرسة باريس على الممارسات، والسياقات التي تمكن وتعيق إنتاج أشكال محددة من الحكومية. ففي عالم يهدده الإرهاب، الجريمة المنظمة، الاضطهاد والشغب السياسي، الهجرة غير الشرعية، قدرة وكفاءات التقنيات والاستراتيجيات الحكومية على المراقبة وفرض النظام تدفع نفسها إلى مركز التحليل بوصفها برنامج بحث عملي لدراسة القضايا والمشكلات الأمنية المعاصرة، بالنسبة لمدرسة باريس، هذه القضايا والمشكلات الأمنية تتراءى للباحث بوصفها أسئلة عالقة تحتاج إلى إجابات في ضوء البرنامج البحثي الملائم[1].

ثالثا: الأمن في مدرسة باريس ونمط الحكومية يختزل في ممارسة الشرطية عبر تقنية المراقبة، فهذه الأخيرة تعمل فيها الشرطية عبر شبكات تجسد روابط بين مختلف المؤسسات الأمنية الوظيفية التي تتجاوز الحدود الوطنية، ففي عالم معولم أنشطة الشرطة أصبحت أكثر اتساعا، هذه الأنشطة ولا سيمًا تلك المخصصة للمراقبة والحماية العامة، تتم على مسافة تتجاوز الحدود الوطنية كما تتجاوز أيضا في طابعها بعض أنشطة الشرطة التقليدية وتصل إلى الأنشطة الخارجية.

[1] – زهور مناذ، مرجع سابق، ص–ص 111– 113.

وكما يرى Juf Husmans فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية الوافدة إلى أوروبا تجعل الحياة مهددة وأقل أمننا سياسيا، واجتماعيا وثقافيا أي أن هذه الظاهرة تؤدي إلى انعدام الأمن الذي يعتبره ظاهرة ذات منشأ سياسي واجتماعي فهو يرى أنه حتى لو قبل المرء بأن وصول عدد كبير من المهاجرين من الممكن أن يحدث خللا في المجتمع، فإن تعريف الموقف وطريقة إدارته يعتمدان على عمليات سياسية واجتماعية.

ففكرة المراقبة أو العين الإلكترونية في تعبير " دافيد ليون" ، تعتبر تجسيدا معاصرا لفكرة البانوتية عند " ميشال فوكو " الفكرة الأساسية هنا أن السلطة يجب أن تكون منظورة وغير ملموسة، ما وصفه " دير ديريان " الحلم الدائم للقوة أن تشق طريقها بدون الممارسة المرئية للإدارة التي تنتج المقاومة هذه البانوتية تتخد أشكالا عديدة: استخبارات، الاتصالات، الاستخبارات الإلكترونية، استخبارات الرادار، استخبارات الصور، كلها تعمل تحت علامة الاستخبارات "التقنية " التي تشكل نظام جديد للقوة الدولية.

الفرع الثالث: مدرسة التبعية

إن تطور الرأسمالية أدى إلى نظام عالمي مكون من دولة مركزية مصنعة ومتطورة ودول محيطة متخلفة تربطهما علاقة غير متكافئة تؤدي إلى تبعية المحيط للمركز هذه النظرية تعتبر أن الهجرة هي شكل من أشكال استغلال دول المركز للمحيط، تكون نتيجة تعميق عدم المساواة في الأجور ومستويات المعيشة الموجودة بين الأفراد في دول المحيط والمركز.

ويعتبر" سمير أمين" في هذا الصدد أن الهجرة عامل أساسي فائض للقيمة من دول المحيط إلى دول المركز، خاصة هجرة الكفاءات لأن دول المحيط هي التي تتحمل تكاليف التعليم والتكوين[1].

[1] – فايزة ختو، **البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورو مغاربية 1995–2010**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الدراسات الإستراتيجية والأمنية (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011) ص62.

وقد استطاع أ. بورتس A. Portes عام 1981 وس. ساسن S. Sassen عام 1988 تطبيق مبادئ نظرية التبعية لتفسير الهجرة تبعا للتطورات التي عرفها النظام الرأسمالي، حيث يرى هؤلاء أن كثافة حركات الهجرة تعود إلى توسيع النظام الرأسمالي نحو دول المحيط واختراق اقتصادياتها التي تصبح تابعة أكثر فأكثر هذا الاختراق بدأ مع المرحلة الاستعمارية ثم تعمق بسبب تبعية هذه الدول وكذا بسبب الشركات المتعددات الجنسيات والاستثمار الأجنبي، ولزيادة الأرباح فإن دول المركز تتجه للبحث عن المواد الأولية في دول المحيط بإدخال أنماط التسيير الرأسمالي التي تحل محل الأنماط التقليدية، فبفضل هذه التطورات ينتقل المهاجرون للعمل في هذه الدول الصناعية التي تحتاج قطاعاتها ليد عاملة تقبل العمل بأجور منخفضة وفي ظروف عمل صعبة.

هذه الرؤية خصت الهجرة في بعدها الاقتصادي إما عن البعد الاجتماعي فيرى "باري بوزان" أنه من الأرجح أن يصبح الأمن الاجتماعي مسألة أكثر أهمية مما كان عليه الحال خلال الحرب الباردة في العلاقة بين المركز (الغرب) والأطراف (الجنوب) وذلك عبر مسألتي الهجرة والتصادم بين الهويات الحضارية المتنافسة، إذ تعتبر الهجرة الآتية من الأطراف من أهم المخاطر المهددة للأمن الاجتماعي لتهديدها الهوية الحضارية وثقافة المجتمعات الغربية.

ويرجع أصحاب النظرية البنيوية هذه النظرية إلى هيمنة الدول الغنية على الدول النامية، حيث يرى يوهان غالتونغ "Johan Galtung " أن العالم ينقسم إلى أمم المركز وأمم المحيط وكل أمة منقسمة بدورها إلى مركز ومحيط وتنشأ بين أمم المركز وأمم المحيط علاقات امبريالية بنيوية حيث تعمل أمم المركز على امتصاص دول المحيط والهيمنة عليها تقتصر على العلاقات الدولية فقط وإنما هي موجودة داخل الأمم أيضا[1].

وفي هذا الصدد أشار" يوهان غالتونغ" إلى مفهوم " العنف البنيوي " حيث يشير هذا المفهوم إلى العنف غير المادي الذي تحدثه أبنية ومؤسسات مجتمع معين بشكل يمنع

[1] – فايزة ختو، مرجع سابق، ص 63.

الأفراد من تحقيق ذاتهم ويعرف هذا النوع من الأمم توزيع غير عادل للثروات، وذلك إما بسبب المؤسسة البنيوية أو المركزية الاثنية العنصرية أو الطبقة القومية.

وعلى **المستوى الدولي:** فالعنف البنيوي مرادف لهيمنة المركز على المحيط فاللاتماثل بينهما يجسد من خلال أربعة مظاهر:

1 – تحديد إنتاجية دول المحيط بما يخدم مصالح دول المركز.

2 – بناء مؤسسات سياسية حسب مطالب المركز الدولي حسب الشروط التي تساعد المؤسسات الاقتصادية الدولية للحصول على قروض أو مساعدات تفرض أبنية سياسية معينة وطبيعة حكم معين، مما يخلق تناقض بين البنية السياسية والبنية المجتمعية لدول المحيط.

3 – زيادة الحماية العسكرية للمركز على المحيط.

4 – تصدير المعايير والقيم من المركز إلى المحيط، فالتقدم الصحيح يكمن في تعزيز الارتباط مع أوروبا من خلال الرابطة الحقيقية التي تتشبث وتترسخ ولا تتزعزع وهي رابطة الحضارة والثقافة.

حيث يرى "سمير أمين" أن العالم مكون من دول المركز والمحيط، وأن الهجرة بشقيها الشرعية وغير الشرعية عامل أساسي في فائض القيمة من دول المحيط إلى دول المركز، خاصة الكفاءات، على اعتبار أن دول المحيط هي التي تتحمل تكاليف التعليم والتكوين[1].

المبحث الثالث: منطقة الساحل الإفريقي

تعتبر منطقة الساحل الإفريقي هي مركز جذب لاهتمام الفاعلين الدوليين وذلك راجع إلى الأهمية الجيواستراتيجية للمنطقة، وأيضا لطبيعة التهديدات الجديدة التي تطرحها المنطقة على النظام الدولي ومن بين هذه التهديدات موضوع دراستنا الهجرة غير الشرعية التي تنال حيزا كبيرا في منطقة الساحل الإفريقي.

[1] – فايزة ختو، مرجع سابق، ص64.

المطلب الأول: تعريف منطقة الساحل الإفريقي

الفرع الأول: التعريف الجيولوجي لمنطقة الساحل الإفريقي

تعد منطقة الساحل الإفريقي جزء من قارة إفريقيا والتي بدأت تتكون خلال الزمن الجيولوجي الثاني بعدما كانت مندمجة مع الهند، أستراليا، شبه الجزيرة العربية، وقارة أنتاركتيكا في كتلة واحدة، " قارة جندوانا القديمة ".

وفي الزمن الجيولوجي الثالث، عرفت القارة الإفريقية تكوينات تمثلت أساسا في تراجع بحر تتش صوب الشمال وانكماش امتداده حتى يكون البحر المتوسط بصورته الحالية[1].

الفرع الثاني: التعريف الجغرافي لمنطقة الساحل الإفريقي

اعتبر الجغرافيون العرب في العصر الوسيط، منطقة الساحل تلك المنطقة الموجودة بين الصحراء وبلاد السودان.

أما في القرن الواحد والعشرين، فمنطقة الساحل الإفريقي هي عبارة عن شريط يمتد من مسافة 5400 كلم من المحيط الأطلسي في المغرب إلى البحر الأحمر وهو يغطي أجزاء من أقاليم (السنغال، جنوب موريتانيا، مالي، بوركينافاسو، جنوب الجزائر، النيجر، شمال نيجيريا، تشاد، السودان وجنوبه، شمال إثيوبيا وإيريتريا) ويحتل الساحل الإفريقي مساحة تقدر ب 3.053.200 كيلومتر مربع.

تحده من الشمال الصحراء الكبرى ومن الجنوب السافانا، ويشتمل الساحل الإفريقي على جزء من منطقة الصحراء الكبرى والتي تغطي في مجموعها جنوب المغرب وتونس والجزائر ومصر والنيجر ومالي وليبيا وتشاد والسودان وكذا الصحراء الغربية ،وتقدر مساحتها ب تسعة ملايين كيلومتر مربع، عموما لا يمكن إعطاء وصف دقيق لحدود الساحل

[1] – حسينة دحومان، **مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي**، رسالة ماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات استراتيجية (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2012) ص 16.

الإفريقي وربما يعود ذلك للطبيعة الصحراوية للمنطقة والتي تجعل من الحدود هشة ومتحركة بفعل التصحر وعدم ثبات الرمال.

الفرع الثالث: التعاريف السياسية والاقتصادية والأمنية لمنطقة الساحل الإفريقي

يمكن تقديم حدود سياسية لمنطقة الساحل الإفريقي من خلال القيام بإسقاطات لتجمعات إقليمية عرفتها المنطقة على خريطة سياسية افتراضية للساحل الإفريقي." .... كانت اللجنة ما بين الحكومات لمكافحة التصحر، إطارا تنظيميا أبرز حدود منطقة الساحل بناءا على منطق بين وحصر الدول المعنية بمنطقة الساحل في: التشاد، مالي، النيجر، موريتانيا، بوركينافاسو، غامبيا، السنغال وجزر الرأس الأخضر.

أما المنظور الفرنسي فيظهر من خلال منطقة الفرنك الفرنسي، والتي أسس بناءا عليها الاتحاد الاقتصادي والنقدي لدول غرب إفريقيا، ويتشكل من بوركينافاسو، البنين، ساحل العاج، مالي، النيجر، غينيا، بيساو ، السنغال والتوغو. ويأتي التجمع ما دون الإقليمي لغرب إفريقيا ليحصر جمبع دول الغرب الإفريقي ليمتد حتى النيجر ويشمل 15 دولة.

ويكون الساحل والصحراء، الذي أتى بمبادرة ليبية من 24 دولة من بينها: مصر، ليبيا، تونس، المغرب، ودول من إفريقيا الغربية والوسطى...

يظهر من خلال الطروحات وجود دولة أساسية مركزية من الساحل الإفريقي وتشمل كل من موريتانيا، السنغال، ومالي وتشاد، ويتم توسيعها لتشمل دول أخرى بغرب أفريقيا أو جنوبها اتجاه نيجيريا...[1]

"... يمكن تعريف الساحل الإفريقي بقوس الأزمات إنطلاقا من الأزمات الإثنية المستعصية بالسودان (جنوب السودان، دارفور) التشاد وصولا إلى الشروحات الداخلية والتهديدات الأمنية التي تعرفها النيجر، مالي وموريتانيا..."

[1] – عمورة أعمر، **التهديدات اللاتماثلية في منطقة الساحل الإفريقي: مقاربة جيو أمنية**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011) ص 16.

المطلب الثاني: الأهمية الجيوسياسية لمنطقة الساحل الإفريقي

تعد منطقة الساحل الإفريقي واحدة من المناطق المهمة استراتيجيا وسياسيا جعلتها تكتسب قيمة استراتيجية دولية، وأعطتها مكانة هامة في التوازنات والصراعات الدولية.

الفرع الأول: الموقع الجغرافي لمنطقة الساحل الإفريقي

يمتد الساحل الإفريقي جغرافيا من المحيط الأطلسي إلى البحر الأحمر فاصلا بين الصحراء الكبرى شمالا ومنطقة السافانا جنوبا، ولعل مساحة المجال الجغرافي للساحل الإفريقي خلقت نوعا من الاختلاف حول أي من الدول هي التي تنتمي إلى هذا المجال. بالإضافة إلى أن المنطقة تتميز بالموقع الجيوسياسي، حيث تنفلت من التعريف الجغرافي الكلاسيكي، ففي السابق كان التحديد وفق المناطق المناخية حيث هناك معيار التساقطات المطرية في حدود 200 ملم حيث دونها تكون الزراعة مستحيلة باختلاف نوعية واهتمام الدارسين بالمنطقة، فهناك من يعرفها جغرافيا وهناك من يعرفها سياسيا أو أمنيا.

وتعرف منطقة الساحل الإفريقي بخصائص جغرافية، تتمثل في أربعة عناصر هي، المجاعة، الجفاف، التصحر وارتفاع درجات الحرارة، حيث تنعكس مباشرة هذه العناصر على الأضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والإنسانية التي تواجهها المنطقة[1].

الفرع الثاني: العامل الديموغرافي

تتميز منطقة الساحل الإفريقي بتنوع إثني وعرقي ألقى بظلاله على البناء الاجتماعي والسياسي، حيث تمتاز المنطقة بتداخل وتلاقي عدة أعراق تمثل كل منها أنماطا وعادات مختلفة، حيث تمتاز المنطقة بتداخل وتلاقي عدة أعراق تمثل كل منها أنماطا وعادات مختلفة. حيث تمتاز دول الساحل بكثافة سكانية ضعيفة وغير متوازنة مقارنة مع مساحته الشاسعة. وأيضا يتميز الساحل الإفريقي بارتفاع معدل النمو السكاني ويقدر أن يتضاعف عدد سكانه حيث سيصل بحلول سنة 2010 من 40 إلى 150 مليون نسمة مما سيؤثر على الأمن الإنساني بالمنطقة وخاصة الامن الغذائي. منطقة الساحل هي منطقة تأخر فيها

[1] – عمورة أعمر، مرجع سابق، ص 17.

الانتقال الديموغرافي وتقدر الأمم المتحدة استمرار نمو السكان في الساحل بمعدل 2.9 مابين 2010 و 2002 ، وهو ما قد يخلق موجات نزوح جديدة في ظل انسداد أفق تغير الأوضاع الاقتصادية.

المطلب الثالث: الأهمية الاقتصادية للمنطقة

تعتبر منطقة الساحل الإفريقي من المناطق التي تتمتع بثروات طبيعية ومعدنية وطاقوية هائلة وبالتالي فهي تحتل أهمية اقتصادية دولية.

الفرع الأول: الثروة المعدنية لمنطقة الساحل الإفريقي

تتمتع منطقة الساحل الإفريقي بثروات طبيعية ومعدنية هائلة مثل: الألماس والنحاس والكوبالت التي تستخدم في الصناعات الثقيلة والضخمة وهناك مخزون هائل من الذهب والحديد والزنك والرخام والتي لم تستفد منه بعض الدول حتى اللآن مثل تشاد واحتياطات خامات الحديد في موريتانيا يقدر ب 100 مليون طن إضافة إلى وجود النحاس عالي الجودة في النيجر تتوفر على عدة موارد كالحديد، الرصاص، الزنك، القصدير الألمنيوم، الذهب واليورانيوم الخام، حيث يحتل هذا الأخير المرتبة الأولى في قائمة الصادرات إذ يتواجد بكميات معتبرة في ثلاث مناطق من النيجر. أما مالي فتعتبر صناعة التعدين فيها من الصناعات الأساسية ويتم الإعتماد على استخراج الذهب والنحاس والألماس، إضافة إلى استمرار موريتانيا في إنتاج الحديد والنحاس الذي يقدر إنتاجها ب 100 مليون طن سنويا كما تستمر في إنتاج النحاس حيث قدر الاحتياط ب 27.3 مليون طن من النحاس العالي الجودة حيث تمثل موريتانيا بهذا الإحتياط مخزونا هاما من الحديد المهم لصناعة الصلب في أوروبا، وأهم معدن موجود في المنطقة هو اليورانيوم يقدر احتياطي اليورانيوم في النيجر ب 280 ألف طن تستغله شركة سوسيل الفرنسية[1].

[1] – حسينة دحومان، مرجع سابق، ص 17.

الفرع الثاني: موارد الطاقة في الساحل الإفريقي

تتوفر دول الساحل الإفريقي على موارد اقتصادية ذات صفة استراتيجية مثل النفط والغاز الطبيعي، حيث تضم القارة الإفريقية حسب احصائيات 2008 حوالي 10 بالمئة من المخزون العالمي للنفط، أي ما يقدر ب 125.6 مليار برميل ويتواجد معظمه بنسبة 60 بالمئة في منطقة الساحل الإفريقي وتحديدا في ثلاث دول رئيسية منتجة أهمها نيجيريا[1].

[1] – عمورة أعمر، مرجع سابق، ص 18.

الشكل رقم 01: خريطة دول الساحل الإفريقي

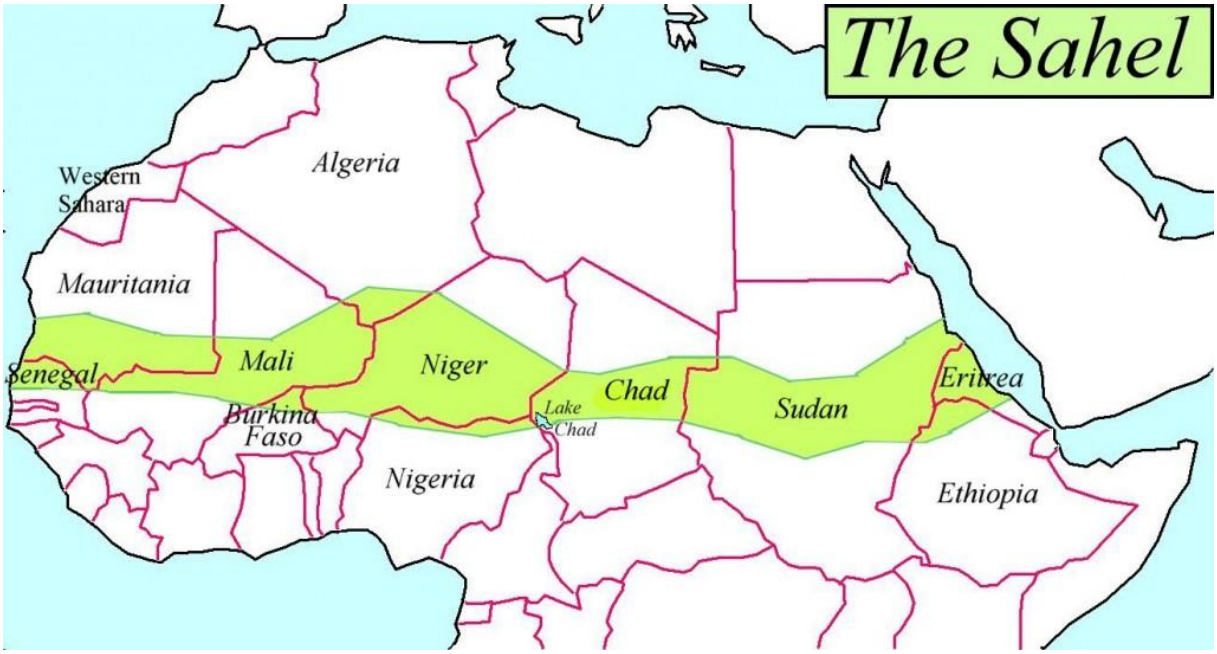

أسماء سعد الدين: موقع المرسال في 2016/04/14

https:// www.almrsal.com تم الاطلاع عليه في 2018/05/10 على الساعة 15:20.

خلاصة الفصل:

في خلاصة هذا الفصل يمكن استنتاج الآتي: أن الهجرة غير الشرعية معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة، وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحول فيما بعد إلى هجرة غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية وتتضمن الهجرة غير الشرعية في مضمونها الهجرة السرية، وتعني الاجتياز غير القانوني للحدود دخولا أو خروجا من التراب الوطني للدولة.

الفصل الثاني:

واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

الفصل الثاني: واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الافريقي

تعتبر الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي من بين المشاكل والتهديدات الأمنية، والتي من الصعب التحكم فيها من حيث حجمها وهذا راجع إلى العديد من العوامل الدافعة إلى الهجرة غير الشرعية، حيث أن قضية الهجرة هي بمثابة تهديد لاستقرار مجتمعات الدول المستقبلة وما ينعكس عليها من تهديدات أخرى مثل الإرهاب والجريمة المنظمة والإتجار بالبشر كل هذا يعتبر آثار سلبية للهجرة غير الشرعية.

المبحث الأول: حجم الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

يؤدي تعدد أشكال الهجرة غير الشرعية إلى صعوبة تقدير الحجوم الحقيقية لها في أي دولة من الدول، وذلك لأن المهاجرين غير الشرعيين يتوارون في أغلب الأحيان عن الأنظار بصورة عامة، وعن أنظار الدولة ومؤسساتها بشكل خاص، فهم معرضون في أية لحظة للترحيل والإبعاد، فضلا على الإيقاف والمحاسبة، والمعاملة السيئة في كثير من البلدان. ولهذا فالدول لا تقدم توصيفا كاملا لحجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية فيها، إنما تعمل على بيان ما تمكنت من رصده عبر مؤسساتها المختلفة الداخلية منها والحدودية.

المطلب الأول ارتفاع معدلات الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

تعتبر عملية حصر حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية من أبرز الصعوبات التي تواجه المهتمين بهذه الظاهرة نظرا لطبيعتها ولكون المهاجر غير الشرعي يشمل أصنافا متباينة من المهاجرين:

_ الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية الى دول الاستقبال و لا يسوون وضعهم القانوني.

_ الأشخاص الذين يدخلون دول الاستقبال بطريقة قانونية ويمكثون هناك بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية.

_ الأشخاص الذين يشغلون بطريقة غير قانونية خلال الإقامة المسموح بها.

_ الأشخاص الذين يشغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل [1].

ولعل هذا يشرح كيف أن التقديرات التي تقدمها هذه الجهة او تلك متضاربة فمنظمة العمل الدولية تقدر حجم الهجرة غير الشرعية ما بين 10 – 15 % من عدد المهاجرين في العالم البالغ عددهم حسب تقديرات الأمم المتحدة نحو 180 مليون شخص، ووفقا لتقديرات

[1] – فريجة لدمية، **استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة – الهجرة غير الشرعية نموذجا–**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010) ص 57.

منظمة الهجرة الدولية فإن حجم الهجرة غير الشرعية لدول الاتحاد الأوروبي قد وصل لنحو 15 مليون فرد، فيما تقدر الشرطة الأوروبية عدد المهاجرين غير الشرعيين لدول الاتحاد الأوروبي بنحو نصف مليون شخص سنويا، كما تشير التقديرات العالمية في التسعينات إلى أن عدد المهاجرين غير الشرعيين في العالم يناهز 30 مليون مهاجرون والولايات المتحدة تتحمل العبء الأكبر من هؤلاء المهاجرين (من 01 ال 05 ملايين) بينما هناك 03 ملايين في أوروبا، أما في آسيا فإن العدد الأكبر يتمركز في ماليزيا (نحو 600 الف) و لم يمنع موقع أستراليا البعيد وصول المهاجرين غير الشرعيين إليها حيث قدر عددهم نحو 90 ألف شخص.

وعن الجزائر ورد في تقرير جامعة الدول العربية حول الهجرة المغاربية إلى أوروبا خلال الأشهر الأربعة الأولى من عام 2005 أن عدد الجزائريين المقيمين بإسبانيا بصفة غير شرعية يقدر ب 17 ألف شخص وفقا للإحصاءات الرسمية فيما تضم فرنسا عن 28300 شخص آخرين في عام 2007 .

المطلب الثاني: احصائيات للهجرة غير الشرعية من عام 1997 إلى 2009

يصل حجم الهجرة غير الشرعية، وفق تقديرات منظمة العمل الدولية على مستوى إجمالي العالم إلى نحو 15% من إجمالي المهاجرين في العالم، وبحسب تقديرات الأمم المتحدة يصل حجم الهجرة غير المشروعة الى نحو 180مليون شخصا، وتقدر منظمة الهجرة الدولية حجم الهجرة غير القانونية الى دول الاتحاد الأوروبي بنحو مليون و 500 الف مهاجر[1] .

وفي هذا الصدد يجد الباحث الإسباني "**يورن زو**" أن عدد المهاجرين المغاربة في إسبانيا حاليا يزيد على 200 ألف شخص، ويقدر عدد المهاجرين السريين بحوالي 12 ألف شخص سنويا، وأن أسباب تنامي الهجرة وخصوصا السرية، مردها فرض الدول الأوروبية تأشيرات دخول، وتشددها ضد رعايا دول الجنوب المتوسطي ودول الساحل الإفريقي، تلك

[1] – أسامة بدير، "ظاهرة الهجرة غير الشرعية (التعريف– الحجم– المواثيق الدولية– الدوافع والأسباب)" **مجلة الديوان**، 26 جانفي 2010.

الدول التي تتفاقم أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية وخصوصا لفئة الشباب، ولأسباب متعددة أخرى كسوء التسيير المحلي، والتأثيرات السلبية للعولمة بالإضافة إلى دور الإعلام المثير حول أوروبا الغربية والقريبة منه جدا، وكذلك عودة بعض المهاجرين في سيارات فاخرة، وبوضع اقتصادي جيد.

ويقدر بعض العلماء عدد المفقودين بسبب الهجرة غير الشرعية خلال أربع سنوات (1997-2001) بنحو 3923 شخص مفقود، وهو عدد يزيد على أعداد المفقودين في الكثير من الحروب و تضررت مجموعات كبيرة من الأسر التي فقدت بعض أفرادها دون علمها و لازالت تعيش على أمل الاتصال بهم، وقد يكون الفقيد هو الأب، أو الابن أو الأخ، أو أولاد الابن والعم والخال، وإذا ما تم الاستفسار عن المفقودين قيل لهم بأنهم في فرنسا تارة، وهولندا تارة أخرى، وعلى الرغم من طول الانتظار لكن لا فائدة[1].

في ألمانيا وعلى الرغم من القوانين المشددة على العمالة السوداء في ألمانيا فقد كشفت دراسة ألمانية أن أكثر من 4 ملايين منزل في ألمانيا يلجأ إلى تشغيل عمال غير شرعيين .

تدل الدراسة التي أجراها معهد الاقتصاد الألماني في مدينة كولونيا ونشرت نتائجها في شباط 2009، على أن العمالة غير المشروعة تنتشر في نحو 4 ملايين و500 ألف منزل تقريبا، تمارس عملها في النظافة أعمال الحدائق والمهام المنزلية.

أظهرت الدراسة أن خدمات المنازل تمثل 16% من إجمالي العمل غير المشروع في ألمانيا وبينت الدراسة أن واحدا من كل ثلاثة بالغين من ألمانيا كان يوفر في عام 2007 فرصة عمل واحدة في مجال الأعمال المنزلية وبمتوسط عام قدره ألف يورو في السنة.

[1] – المهدي المنجرة، **أسباب الهجرة السرية وسبل التصدي لها**، الجزيرة، نشرت بتاريخ: 2005/01/10 على : https// www.aljazeera.net تم الاطلاع عليه في: 2018/04/01 على الساعة 17:15.

كما تبين من خلال الدراسة أن واحدا من كل خمسة بالغين في ألمانيا أدى عملا بشكل غير مشروع في الفترة نفسها و بمتوسط 6 ساعات ونصف في الأسبوع بأجر عشرة يورو في الساعة[1].

وتفيد "كارين هورن"، التي أشرفت على الدراسة، بأن الاتجاه العام السائد في ألمانيا تقبل العمالة السوداء، التي تجد تأييدا واسعا لها بين المواطنين، فقد لاحظت الباحثة أن ثمانية من بين عشرة أشخاص أكدوا في الاستطلاع الذي أجراه المعهد في إطار الدراسة أنهم لا يشعرون بتأنيب الضمير، حين يستعينون بعمالة سوداء لمساعدتهم في القيام بمهام منزلية، ويعتبر الأشخاص اللذين يعيشون بمفردهم أو كبار السن اللذين لا يجدون من يساعدهم من ذويهم وكذلك الأسر التي يعمل طرفاها من أكثر اللذين يستعينون بالخدمات المنزلية بشكل غير مشروع.

تعد السيدات المتقدمات في السن من ذوي الدخل المنخفض من أكثر من يقمن بهذه الأعمال و تفيد هذه الباحثة بأنه من الممكن توفير 177 ألف فرصة عمل إلى 355 ألف فرصة عمل من خلال اضفاء الشرعية على 30% الى 60% من العمل في المنازل بشكل غير مشروع.

و بالرغم من أن الإفريقيين يشكلون نسبة عالية من المهاجرين، غير أن الأنظار موجهة إلى دول المغرب العربي، لأنها منطقة عبور إلى أسبانيا والدول الأوروبية الأخرى، وفي هذا السياق تذكر صحيفة الأحداث المغربية في عددها ليوم 23 ديسمبر 2004، أن فرقة الهجرة غير الشرعية التابعة لمصلحة الاستعلامات العامة والتقنيين بمدينة وجدة أوقفت 664 شخصا من بينهم 600 من إفريقيا جنوب الصحراء، و55 جزائريا، و4 بنغاليين و4 هنود وسوري[2].

[1] – **تراجع مفاجئ لثقة المستثمرين في الاقتصاد الألماني**، نشرت بتاريخ 26 أغسطس 2005 على: www.archive.aawsat.com تم الاطلاع في: 2018/03/28 على الساعة: 18:38.

[2] – عبد الوهاب الرامي، **الإعلام والهجرة غير الشرعية.. التباس تبرير تنميط**، الجزيرة: https// : www.aljazeera.net تم الاطلاع عليه في: 2018/04/04 على الساعة 15:15.

المبحث الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

هناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى بروز الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي وانتشارها، حيث يصعب حصر تلك العوامل إلا أنه يمكن حصر هذه العوامل ضمن روافد رئيسية تتمثل في: العوامل السياسية، اقتصادية، اجتماعية، أمنية، كلها تعتبر من أهم الدوافع المؤدية للهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الدوافع الاقتصادية والاجتماعية

يعتبر الكثير من الباحثين أن العوامل الاقتصادية والاجتماعية من أهم العوامل المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية، والتي يسميها البعض بالأسباب الكلاسيكية نظرا لكونها العامل الأصلي لظهور الهجرة.

الفرع الأول: الدوافع الإقتصادية

يعتبر العامل الإقتصادي هو الدافع الكبير وذلك راجع إلى قدرته على التأثير في قرار الهجرة من عدمه، حيث يشكل التباين الإقتصادي ما بين الدول الجاذبة، والدول الطاردة، والفرق في المستوى المعيشي والاقتصادي للفرد عاملا أساسيا في تحفيز الإنسان للانتقال إلى مكان آخر يوفر له ما يطمح إليه.

" كما يوجد اتفاق بين دارسي الهجرة الدولية عموما حول اعتبار هذه الظاهرة كرد فعل على التباين الاقتصادي والاجتماعي بين البلدان خصوصا وأن هذا التفاوت يتطور بسرعة العقود الماضية، وينذر بتفاقم الأزمات الاقتصادية مستقبلا، مما يزيد من حجم التدفقات السكانية المهاجرة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية، لهذا يوجد ارتباط وثيق بين الأزمة المالية وقضية الهجرة غير الشرعية، فالأزمة سوف تدفع بالملايين من الشباب إلى قوائم العاطلين ليزداد العدد العالمي لهم خاصة من الدول النامية، ولا شك أن هؤلاء سيبحثون عن أي مخرج لهم، ومن ثم تأتي الهجرة غير الشرعية كأحد الحلول "[1].

[1] – سمير رضوان، " هجرة العمالة في القرن الحادي والعشرين"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 165، يوليو 2006.

لهذا نجد بأن المهاجرين من صحراء إفريقيا دافعها هو الفقر والعوز الشديد ليصل إلى حد الحاجة لتوفير الغداء.

الفرع الثاني: الدوافع الاجتماعية

ترتبط العوامل الاجتماعية والاقتصادية ارتباطا طرديا، فالبطالة وتدني مستويات المعيشة على الرغم من كونها عوامل اقتصادية إلا أنها ذات انعكاسات اجتماعية ونفسية وأمنية سلبية في المجتمع الذي تنشأ فيه.

يسعى الأفراد إلى الهجرة بحثا عن حياة اجتماعية أفضل التي هي مفقودة في بلادهم بسبب المستوى المعيشي المتدني، ويتجهون نحو الهجرة والمخاطرة إلى درجة القبول بأي عمل متدني من أجل تحقيق أحلامهم، وتحولت فكرة الهجرة إلى عملية ضرورية ومؤقتة لمدة سنتين أو خمس سنوات يتم من خلالها جمع أكبر قدر من المدخرات اللازمة للزواج وتوفير مسكن لائق ومشروع صغير لاستكمال مسيرة الحياة.

يعتبر البعد الديموغرافي مزيدا من التعقيد على مشكلة الهجرة غير الشرعية، من خلال الزيادة المطردة في تعداد السكان في الدول الفقيرة مما يؤثر سلبا على كفاية الثروات الطبيعية و منه يقل العرض و يكثر الطلب و تحدث مشاكل اقتصادية واجتماعية مما يدفع إلى الهجرة سواء الشرعية أو غير الشرعية للبلدان الأكثر غنى بحثا عن ظروف معيشية أوفر[1].

[1] - يمينة حمدي،" قوارب الموت: الهجرة السرية حلول تنموية أو أمنية" ،**العدد الأسبوعي**، عدد: السبت، 2009/04/08، ص29.

المطلب الثاني: الدوافع السياسية والأمنية

تعتبر العوامل السياسية و الأمنية من بين أهم العوامل التي أدت إلى تسارع و زيادة حجم الهجرة.

الفرع الأول: الدوافع السياسية

تعد الحروب والنزاعات الداخلية الناجمة عن الصراعات العرقية أو العقائدية أحد الحركات السببية التي تجبر الأفراد على النزوح من المناطق غير الآمنة إلى أخرى أكثر أمنا و هو ما يطلق عليه " بالهجرة الاضطرارية " أو " اللجوء السياسي ".

هذا وتعتبر منطقة جنوب المتوسط خاصة وإفريقيا بصفة عامة من أهم المناطق المصدرة للاجئين بسبب الحروب وعدم الاستقرار الداخلي، فالقارة لا تزال تعاني من النزاعات ذات الطابع السياسي مثل النزاعات الحدودية ، كما تعرف القارة نزاعات ذات طابع اقتصادي مثل نزاعات البحيرات الكبرى أو قد يكون النزاع ذات طابع عرقي يبدأ داخل دولة ما ثم يتحول إلى نزاعات ما بين الدول كما كان الحال في " بحيرة الكونغو" الأمر الذي استدرج حتى الدول من خارج المنطقة " ومأساة روندا "[*] و " البورندي " ... و النتيجة الحتمية لهذه النزاعات عشرات الآلاف من المهاجرين لاجئين كانوا أم مهاجرين غير شرعيين[1].

وهنا لا يمكن إغفال واقع التنوع والتمدد المجتمعي الذي يمثل البيئة الأوسع للنظام السياسي، فالقارة بها ما يربو على الألف مجموعة اثنية تمتلك كل واحدة منها تقاليدها وتراثها الحضاري، وقيمها الخاصة ومن ناحية أخرى فإن هذه الجماعات الاثنية تندرج في إطار مجموعات لغوية اجتماعية أوسع.

إن معظم دول العالم الثالث تواجه ما أدرج دارسوا التنمية السياسية على تسميته ب " أزمات التنمية السياسية " أي تلك الأزمات التي يستلزم تحقيق التنمية السياسية حلها وهي أزمات: الهوية والشرعية والمشاركة والتغلغل والتوزيع.

---

[*] الحرب الأهلية الرواندية (1990-1993) أو ما يعرف بالحرب القبلية بين التوتسي والهوتو، كانت صراعا بين القوات المسلحة الرواندية الممثلة لحكومة رواندا، وبين الجبهة الوطنية الرواندية المتمردة.

[1] – يمينة حمدي، مرجع سابق، ص 30.

أزمة الهوية: تحدث عندما يصعب انصهار كافة أفراد المجتمع في بوثقة واحدة، تتجاوز انتماءاتهم التقليدية او الضيقة، وتتغلب على آثار الانتقال إلى المجتمع الأصلي في تعقيداته المختلفة، بحيث يشعرون بالانتماء إلى ذلك المجتمع والتوحد معه.

أزمة الشرعية: تتعلق بعدم تقبل المواطنين المحكومين بنظام سياسي، أو نخبة حاكمة باعتبارها غير شرعي أو لا يتمتع بالشرعية، أي لا يتمتع بسند أو أساس يخوله الحكم واتخاذ القرارات وقد يستند هذا السند أو الأساس إلى الطابع " الكاريزمي " أو " التاريخي " للزعيم، أو إلى الدين، أو الأعراف أو التقاليد، أو القانون.

أزمة المشاركة: الأزمة الناتجة عن عدم تمكن الأعداد المتزايدة من المواطنين من الإسهام في الحياة العامة لبلادهم، مثل المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية، أو اختيار المسؤولين الحكوميين، وتحدث هذه الأزمة عندما لا تتوفر مؤسسات سياسية معينة يمكن أن تستوعب القوى الراغبة في تلك المشاركة[1].

أزمة التغلغل: أي عدم القدرة على التغلغل والنفاد إلى كافة أنحاء إقليم الدولة وفرض سيطرتها عليه وكذلك التغلغل إلى كافة الأبنية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع.

أزمة التوزيع: تتعلق بمهمة النظام السياسي في توزيع الموارد والمنافع المادية وغير المادية في المجتمع، وقد لا تعني مشكلة توزيع مواد التنمية وإنما أيضا توزيع أعباء التنمية.

هذا ويتحدث دارسوا التنمية السياسية عن أن هذه الأزمات ليست حكرا على دول العالم الثالث فالنظم السياسية في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية غالبا ما واجهت هذه الأزمات بشكل متوالي، لكن إحدى أهم مشكلات النظم السياسية في العالم الثالث أنها تكاد تواجه هذه الأزمات – أزمات التنمية السياسية – كلها في وقت واحد.

إن معظم دول العالم الثالث غير قادرة على توصيل " سلع سياسية ايجابية " لشعوبها و يقصد " بالسلع السياسة " خدمات الأمن والتعليم والصحة والرقابة البيئية وإطار قانوني

[1] – محمد رشيد الغل ،**الهجرة وهجرة الكفاءات العلمية العربية و الخبرات الفنية أو النقل المعاكس للتكنولوجيا**(عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000)ص–ص 41– 42.

عام وقضاء يوثق به ويحتكم إليه، وكذا متطلبات البنية الأساسية الضرورية من طرق واتصالات، كما يعد " الأمن " أكثر السلع السياسية أهمية لحياة الناس.

هذا وتعد عدم القدرة على توصيل سلع سياسية ايجابية من قبل الدولة لشعور بها أحد أهم المؤشرات التي يمكن من خلالها الحكم على دولة ما بالضعف أو الفشل أو الانهيار، الأمر الذي يترتب عليه ضعف الشعور بالانتماء الى هذه الدولة " من قبل الطبقات الدنيا خاصة، باعتبارها أكثر الطبقات تهميشا وحرمانا من تلك السلع مما يدفع بها الى البحث عن بدائل أقرب إلى " المجازفة " و " فك الارتباط " بقيم ومعايير ورموز هذا المجتمع والتي تجد مجالها للتطبيق عن طريق " الهجرة ".

عجز الأنظمة السياسية في معظم دول العالم الثالث عن أداء وظيفة التنشئة الاجتماعية السياسية، خاصة في الدول المستقلة حديثا والتي لا تزال تواجه مشكلة بناء الدولة – الأمة حيث يقع على عاتق الدولة مهمة تنشئة الناس على اخضاع ولاءاتهم العائلية والقبلية والدينية وغيرها من الولاءات الفرعية إلى الولاء إلى الأمة الجديدة، أي عجزها عن خلق " الاحساس العام بالهوية الوطنية " في الوقت الذي تؤدي فيه التنشئة الاجتماعية السياسية إلى بناء المجتمع السياسي وخلق " هوية وطنية "، فإنها تؤدي في الوقت ذاته إلى تمزق المجتمع، وأبرز صور هذا التمزق هو " الانفصال " أو" المطالبة به " أو الهجرة كشكل تعبيري أزموي عن هذا التمزق[1].

غياب أي مفهوم حقيقي للعمل المدني لأن المواطن لا يرى أنه ممكن على ذلك ويشعر أن ما يقوم به من جهد أو نضال مدني لن يفده في إحداث تغيير حقيقي طالما أن المجتمع السياسي برمته لا يستند إلى مفهوم المواطنة.

غياب الديمقراطية كنظام حكم وعجز النظام عن بناء صيغ للحكم الجيد: فضالة نصيب الشباب من الممارسة الديمقراطية وعدم الشعور بحضور سياسي فاعل يولد " الإحباط " و" الشعور بالتهميش " الذي تتخذ الهجرة غير الشرعية أحد أكثر أشكاله التعبيرية إيلاما.

[1] – شريف السيد، اللجوء من انتهاكات حقوق الإنسان، **مجلة الموارد**، صيف 2005، ص 15.

الفرع الثاني: الدوافع الأمنية

تلعب الأسباب الأمنية دورا هي كذلك في استقطاب وفود الهجرة كما أن الحروب هي أكثر ما يميز عامة القارة الإفريقية يضاف عليها مجموعة لا حصر لها من الصراعات العرقية والتي تعتبر من بين أهم العوامل المتحكمة في الهجرة غير الشرعية وفي الحركات السكانية عامة، خاصة اللجوء والتهجير والهجرة القسرية.

فالظروف غير الآمنة التي تعانيها إفريقيا، بالإضافة إلى النزاعات والحروب هي من أهم أسباب الهجرة غير الشرعية في إفريقيا تضم أكثر من 18 دولة تعاني نزاعات داخلية وذلك بحسب تقرير منظمة (انترناشيونال ريسكيو كوميتي الأمريكية الغير حكومية) وقامت تلك النزاعات بالدفع بأعداد كبيرة من المهاجرين غالبيتهم من الشباب إلى الهجرة نحو الشمال بحثا عن حياة أفضل. ولقد كشف تقرير الجمعية العامة لعام 2001 أن الدمار الناجم عن الصراعات الدائرة في قارة إفريقيا، كان ثمنها باهظا نتيجة عدم التصرف بسرعة لمنع نشوب الصراعات وتعتبر الهجرة غير الشرعية جزء من هذا الثمن[1].

وذلك راجع إلى انتشار حالات اللااستقرار الأمني نتيجة تلك الحروب فهي تشكل أسباب رئيسية في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث أصبحت الدول الإفريقية دول طاردة للسكان بسبب ما تعانيه من أزمات.

[1] – هاشم فياض، **أفريقيا دراسات في حركة الهجرة السكانية**(ليبيا: مركز البحوث والدراسات الإفريقية، 1992) ص31.

المطلب الثالث: الدوافع الجغرافية و الديموغرافية

تعتبر العوامل الجغرافية والديموغرافية هي أيضا من أهم الأسباب الدافعة للهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: الدوافع الجغرافية

إن للعوامل الجغرافية الطبيعية أو البيئية أثرا كبيرا في زيادة معدلات الهجرة إلى الخارج حيث أن البيئة القاسية من حيث الحرارة والجفاف والكوارث الطبيعية تشكل مناطق طرد السكان، فالفيضانات وثوران البراكين والأوبئة كلها أسباب تدفع السكان إلى الهجرة.

وقد أدت مثل هذه الأسباب وغيرها إلى ترك الأفراد لأماكنهم سواء على المستوى المحدود الضيق أو على شكل حركات جماعية [1]. وليست العوامل الطبيعية بأقل أهمية بل تعد أهمها على الإطلاق في بعض الجوانب، فكثيرا ما تتعرض مناطق مختلفة لموجات من الجفاف التي تحدث اختلالا خطيرا ينعكس سلبا على الحياة فالدول الواقعة في نطاق حزام الجفاف التي تحدث اختلالا خطيرا ينعكس سلبا على الحياة فالدول الواقعة في نطاق حزام الجفاف غالبا ما تعاني العديد من المشاكل بسبب موقعها الجغرافي ما يؤدي إلى خسائر فادحة بالقطاع الزراعي.

فالكوارث الطبيعية تتسبب في تدمير الممتلكات والمشاريع، بل والحيوانات فيضطر عندئذ العديد من السكان للإنتقال والهجرة إلى الدول الخارجية من أجل البحث عن مكان آخر تتوفر فيه ظروف العمل والاستقرار.

إن هذه المشاكل قد أصابت أكثر من ستة وثلاثين دولة في القارة الإفريقية في منتصف الثمانينات وبالتالي مثلت عبئا ضخما على العديد من الدول وهددت اقتصادها، بالإضافة إلى أن بعض دول القارة واجهت تحديات كبيرة خلال العشرين عاما الماضية، تمثلت في الجفاف والتصحر الذي ضرب أجزاء عديدة من القارة وتؤدي كذلك السيول

[1] – الهادي أبو لقمة، **الانفجار السكاني دراسة جغرافية السكان**، ط.1(ليبيا: منشورات جامعة السابع من أبريل،1993) ص 114.

والأمطار دورا كبيرا في اختلال التوزيع السكاني كما أن الأمر الذي يزيد من حدة هذه المشاكل هو موجات متتابعة من أسراب الجراد خاصة تلك التي ظهرت بشكل واضح في السودان وإثيوبيا وتشاد والجزائر والمغرب ودول غرب إفريقيا سنة 1993م.

ويشير التقرير الاقتصادي الصادر عن الأمم المتحدة في عام 2001 إلى أنه ما بعد سنة 1986 هناك مناطق شاسعة في القارة مازالت تعاني من الجفاف والتصحر حيث تعد إثيوبيا من أكثر دول القارة الإفريقية التي تعاني من هذه المشكلة.

وكذلك تلعب العوامل الجغرافية دورها الكبير في هجرة العديد من الأفراد إلى خارج أوطانهم هروبا من الأوضاع القاسية التي يعانون منها، وهو ما أدى إلى زيادة وتيرة الهجرة غير الشرعية من بعض الدول الإفريقية التي تعاني من هذه المشاكل[1].

الفرع الثاني: الدوافع الديموغرافية

تعتبر العوامل الديموغرافية كذلك من العوامل المحفزة على هجرة السكان فارتفاع عدد السكان و انخفاض مستوى المعيشة والظروف الاقتصادية السيئة والظروف السياسية غير المستقرة، تؤدي إلى هجرة أعداد كبيرة جدا منها بطرق شرعية وغير شرعية إلى أوروبا وتشكل الفروق الديموغرافية فيما يتعلق بالخصوبة والوفيات والتركيب العمري عاملا مهما في هجرة السكان، بحيث يمكن القول أن الهجرة تمثل تعويضا عن انخفاض معدل النمو السكاني في مجتمع الجذب كما أن ارتفاع الخصوبة في أقطار الإرسال أي الطرد مقارنة بانخفاض معدل الخصوبة في أقطار الاستقبال إلي الجذب، ومن أسباب الهجرة.

تعاني دول شمال إفريقيا – وإن بدرجات متفاوتة – من معدلات النمو السكاني تتجاوز معدلات نموها الاقتصادي. وتمثل الضغوط الديموغرافية على هذا النحو تحديا حقيقيا لهذه الدول التي تتمثل في نسب بطالة مزمنة ومتزايدة، إلى جانب الداخلين كل عام إلى سوق العمل، الأمر الذي يجعل هذه الدول تتطلع لأسواق العمل الخارجية لامتصاص جانب من الأيدي العاملة الفائضة، لاسيما في دول الاتحاد الأوروبي بعد أن تراجعت فرص العمل بأسواق دول الخليج العربية لأسباب متعددة، ووجود ضغوط ديموغرافية وحالة بطالة واسعة

[1] – الهادي أبو لقمة، مرجع سابق، ص 115.

المدى، والتي تشكل مجملها عوامل طرد للسكان من مواطنيها لا تكفي وحدها لاستكمال دورة الهجرة سواء القانونية أو غير القانونية، ما لم تتوافر بالمقابل عوامل جذب على الساحل المقابل أي في دول الاتحاد الأوروبي، فالعمال القادمون من دول جنوب البحر المتوسط مقبولون للعمل سرا في الزراعة أو في المطاعم أو المقاهي والمصانع الصغيرة، وأعمال النظافة والتشييد الشاقة، لكونهم يقبلون أجورا منخفضة ولا يطالبون بالحق في الضمان الاجتماعي فهم غير قانونيين على الصعيد الرسمي ولكنهم مطلوبون على صعيد سوق العمل غير القانوني، أو بمعنى آخر" السوق السوداء للعمل "، وهو ما يوضح أن القوانين الأوروبية المنظمة للهجرة لهذا النوع من العمالة ما زالت قاصرة، وهو ما يفسر استمرار تدفقات الهجرة غير القانونية رغم كل الإجراءات المضادة.

ففي الدول النامية يترافق ارتفاع الخصوبة مع انخفاض معدل وفيات الأطفال مما يجعل البناء العمري يمتاز بأنه شبابي، بينما تنخفض الخصوبة في الأقطار المستقبلة، فعلى سبيل المثال وصل معدل الخصوبة في إيطاليا الى (1.3) طفل لكل امرأة، وفي ألمانيا إلى (1.4) طفل لكل امرأة عام 1993، كما أن أكبر تنافس في عدد السكان على مستوى أوروبا يتمثل في إيطاليا وألمانيا وهذا ما يؤكد حاجة إيطاليا والدول الأوروبية إلى المزيد من المهاجرين، لذا يرى البعض أن كل دول الاتحاد الأوروبي بحاجة إلى ما بين 30 – 39% من نسبة سكانها وذلك حتى منتصف القرن الحادي والعشرين للحد من نقص وتفشي الشيخوخة [1].

وقد وصفت دراسة المركز الأوروبي لمراقبة السياسات العائلية و مقره فيينا، هذا الواقع الديموغرافي الأوروبي بأنه يتسم بتدني المعدل المتوسط للإنجاب المقدر ب 1.45 طفل لكل امرأة عن المستوى المطلوب لتأمين نشأة أجيال شابة، وأنه ما لم يسجل هذا المعدل تقدما ما لن يرتفع معدل الهجرة فإن عدد السكان في أوروبا المقدر عاليا ب 377 مليون نسمة من المحتمل أن يتراجع. وخلصت هذه الدراسة إلى القول أن أوروبا تحتاج إلى المهاجرين وإلى

[1] – مصطفى عبد العزيز مرسي، **تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا على صورة المغترب العربي** (القاهرة: المركز الاستشاري المصري لدراسات الهجرة، 2007) ص 2.

موقف وسياسات أكثر عقلانية وايجابية للتعامل مع قضية الهجرة بشقيه القانوني والغير القانوني.

المبحث الثالث: النتائج المترتبة عن الهجرة غير الشرعية في الساحل الافريقي

أدت ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى انتشار العديد من التهديدات الأمنية خصوصا الدول المستقبلة ومن بين أهم هذه التهديدات الإرهاب الجريمة المنظمة، والتجارة بالبشر وغيرها من المخاطر التي تمس الأمن الدولي وخلفت العديد من الآثار.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية

نظرا لزيادة حجم الهجرة غير الشرعية لابد أن تشير إلى أن الناحية الاقتصادية تتأثر بها كل من البلد المهاجر منه والبلد المستقبلة له حيث تتأثر موازين المدفوعات في كلاهما " نتيجة تلك الهجرة " إما الجانب العملي في الشق الاقتصادي والذي ينعكس على الدولة المستقبلة للمهاجرين الغير شرعيين والمصدرة لهم فهو يتمثل في كل من الآتي:

1 _ يزاحم هؤلاء المهاجرين الغير شرعيين الأيدي العاملة في الدولة المستقبلة تهدد خاصة في القطاع الخاص حيث يلجأ إليهم أصحابها لأعمال بأدنى أجورهم فينعكس ذلك بدوره على العمالة في الدولة المضيفة مما ينتج عنه انتشار البطالة وما يتتبعها من زيادة معدلات السرقة والنهب والعنف.

2 _ زيادة الطلب على المواد الغذائية مما ينتج ارتفاع أسعارها و يقابلها في الجانب الآخر انخفاض في مستوى معيشة الفرد و ثبات في الدخل.

3 _ التأثير السلبي الشديد على الدولة المهاجر منها ذلك الفرد خاصة و إن كان بفضل هذه العمالة المهاجرة من تحقيق قدر كبير من الاستغلالات لإمكانياتهم وخبراتهم والأمر الذي ترتب عليه نجاحها في اقتصادها وزيادة في دخلها القومي.

4 _ زيادة معدلات التضخم في دولة المهاجر منها الأصلية حيث يتم انفاق معظم التحويلات منه على الإستهلاك والذي لا يعود بالنفع على التنمية أو على المشروعات ومن الجدير بالذكر أن 82% من إجمالي سكان العالم وفقا لتقديرات البنك الدولي [1].

5 _ على الرغم من أن الهجرة قد تساعد على القضاء على البطالة في دولة المهاجر الاصلية إلا أنها تنعكس عليها في المقابل لأنه لا يوجد تخطيط لتعويض العجز المحلي بدولة المهاجر والذي حدث من جراء تلك الهجرة.

6 _ وفي النهاية نقول أنه في حالة الهجرة المؤقتة (عقد عمل محدد المدة – أيا كانت) في حالة عودة هؤلاء المهاجرين يحدث تغيير في الرأسمال البشري الموجود في البلاد.

7 – أما بالنسبة للعامل نفسه فإنه في نقص العمالة ترتفع الأجور.... مما يعود دون شك بالنفع على العامل نفسه، كما أنه في المقابل قد يقع العامل فريسة للاستغلال والابتزاز ويضطر للعمل مقابل مبالغ زهيدة.

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

تنحصر الآثار الاجتماعية في أنماط الحياة الجديدة، والتناقضات في السلوكيات الاجتماعية مما قد يخل بالتماسك الاجتماعي لدول المنطقة، كما أن رخص أسعار العمالة الوافدة ضمن الأقليات المهاجرة بطريقة غير شرعية يؤدي إلى نشأة ظاهرة البطالة بين أفراد المجتمع، بالإضافة إلى أن تراكم عمالة أجنبية معظمها من الرجال يؤدي إلى ارتكاب أنماط معينة من الجرائم الأخلاقية ومن الآثار الاجتماعية ما يلي:

1 _التفكك الأسري والانحراف الأخلاقي.

2 _ زيادة نسبة الاعانة في المجتمع.

3 _ معاناة المهاجرين غير الشرعيين من ظاهرة الاغتراب في مجتمع جديد لا يشعرون بالولاء أو انتماء له مما يترتب عليه شعورهم بالإحباط في ظل غياب المعايير وضعفها

[1] – فريجة لديمة، مرجع سابق، ص 76.

واهتزازها، ويقود إلى العزلة النفسية والاجتماعية، مما قد يعود إلى سلوك طريق الجريمة والانحراف[1].

4 _ زيادة الضغط على الخدمات والمرافق في مناطق العمل.

5 _ المشكلات الاجتماعية والنسبة التي تظهر نتيجة التباين بين المجتمعات فضلا عن مزاحمة السكان الأصليين في مواردهم، والضغط على المرافق والخدمات.

6 _ ظهور الأحياء العشوائية التي تتدنى فيها الخدمات الضرورية، ويترتب على ذلك تدهور البيئة وانتشار الأمراض الاجتماعية كالسرقة والمخدرات والدعارة والتسول وغيرها.

7 _ دخول عادات غريبة على المجتمع وظهور قيم غير سليمة ثقافات دخيلة مثل التسكع والتسول والبطالة.

8 _ وجود أشخاص من الذين لا يحملون وثائق الجنسية.

9 _ مشكلات الهوية الثقافية وتراجع القيم والمبادئ الأصلية لأبناء الدولة.

10 _ ترسيخ قيم دونية العمل اليدوي لدى أبناء الدولة المستقبلة للمهاجرين.

الفرع الثالث: الآثار الأمنية

تعد الآثار الأمنية من أخطر مشكلات الهجرة غير الشرعية، لأن نسبة الجريمة تزداد في وجود المهاجرين غير الشرعيين ضمن الأقليات التي تسعى في المقام الأول إلى تحصيل المال، وبالتالي تلجا لسلوكيات اجرامية تتضمن السرقة وترويج المخدرات والممنوعات والتهريب كوسيلة لتحصيل المال بسرعة، كما أن غالبية المهاجرين غير الشرعيين يعانون من الحرمان العاطفي نتيجة ابتعادهم عن أهلهم ودولهم، مما قد يترتب عليه ارتكاب سلوكيات وممارسات جنسية شاذة أو محرمة. ومن أهم الآثار السلبية للمهاجرين غير الشرعيين في المجالات الامنية:

[1] – فريحة لديمة مرجع سابق، ص 77.

1 _ ارتكاب السلوك الإجرامي هو ارتكاب السلوك غير السوي الذي يتعارض مع الافكار والمبادئ، ولذلك تحرمه الدولة لضرره على المجتمع وتعرض على مرتكبه العقوبات[1].

2 – الانضمام للعصابات الإجرامية وتكوينها: يميل المهاجرين غير الشرعيين إلى الانخراط في جماعات تسعى لمخالفة القانون، وقد تجرفهم هذه الجماعات لارتكاب السلوك الإجرامي أو الاتجار في المخدرات والممنوعات للحصول على المال، ومن أجل ذلك قد يرتكبون أفعالا إجرامية أخرى تتمثل في السرقة والقتل لإشباع رغباتهم وطموحاتهم، فالسلوك الإجرامي الفردي ليس موروثا، ولكنه يكتسب من خلال احتكاك الفرد مع غيره من الأفراد من خلال وسائل الاتصال ، والشخص يتعلم الإجرام عندما ينخرط في مجموعة تميل لمخالفة القانون، ويبتعد عنه عندما ينخرط في مجموعة يحترم أفرادها القانون.

3 _ تهديد الأمن الوطني والسياسي من خلال إمكانية زرع عملاء وعناصر مخربة وسط المهاجرين غير الشرعيين، مما يؤدي إلى ظهور الخلايا الإرهابية التي تحدث نزاعات ومشكلات أمنية في الدول المستقبلة للمهاجرين[2].

4 _ المساعدة على تهريب الأسلحة ومتفجرات وذخائر للدول المهاجر إليها لزعزعة أمنها، فضلا عن إمكانية ظهور الأفكار المتطرفة وانتشارها.

5 _ استغلال أصحاب الفكر المتطرف لمن ينتمون لدول معادلة فرصة الدخول إلى الدولة لزعزعة أمنها و استقرارها.

6 _ الترويج لأفكار منافية للآداب و خرق القوانين والنظم الخاصة بحماية الملكية الفكرية.

7 _ صعوبة الاستدلال أحيانا على مرتكبي الحوادث والجرائم من المخالفين.

8 _ العمالة الغير المشروعة تزيد من ارتكاب جرائم السرقة والنصب والكسب الغير مشروع وترويج المخدرات.

9 _ تكبد الهجرة غير الشرعية الدولة أعباء مادية لملاحقة واحتجاز وتسفير المخالفين.

---

[1] – مصطفى عبد العزيز مرسي، مرجع سابق، ص 5.

[2] – المرجع نفسه، ص 6.

خلاصة الفصل:

يتضح مما سبق تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وانتشاها وتشعب طرقها، كما تعددت الأبحاث والدراسات التي اهتمت بالعوامل المؤدية إليها، وعليه فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة معقدة من حيث الدوافع، وبالتالي لا يمكن معالجة آثارها المتعددة الأبعاد بمعزل عن الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية ذات الصلة الوثيقة بها.

الفصل الثالث:

آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

الفصل الثالث: آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي

تعتبر ظاهرة الهجرة غير الشرعية جزءا من عموم الظاهرة الإجرامية المنظمة وقد أدى تناميها إلى تشعب روافدها، لتصبح أحد المتغيرات الأساسية للتهديدات الأمنية الجديدة على المستويين الإقليمي ودولي، حيث أصبح من الضروري التوقف عند الآليات الكفيلة بمواجهتها وذلك من خلال اعتماد جملة من الآليات من أجل مواجهة هذه الظاهرة.

المبحث الأول: الآليات السياسية والقانونية

يقع على عاتق الدول التي تعاني من موجات الهجرة غير الشرعية سواء الوافدة إليها أو الخارجة منها القيام بمجهودات للتصدي لهذه الظاهرة وهذا لا يقع على عاتق الدولة وحدها ولكن الأمر يستدعي أن تتعاون العديد من الدول.

المطلب الأول: الآليات المعتمدة على المستوى الدولي

نظرا لتفاقم وزيادة خطورة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتهديدها للأمن الدولي، سعت العديد من الدول والمنظمات الدولية واللجان الدولية على اعتماد آليات من أجل التصدي لهذه الظاهرة.

الفرع الأول: الأمم المتحدة

أكد الأمين العام للأمم المتحدة على موقف المنظمة الدولية لمسألة الهجرة في العديد من المحافل الدولية، على أنها واحدة من أكبر التحديات التي سيواجهها الاتحاد الأوروبي في السنوات المقبلة، على الرغم من مساهمة الأوروبيين في ازدياد موجات الهجرة لحاجاتها إلى المهاجرين لرفع عدد السكان بها نظرا لزيادة الأعمار في أوروبا مع قلة عدد إنجاب الأطفال وبالتالي فهي مهددة بانخفاض عدد السكان بها وانتشار الشيخوخة[1].

كذلك فقد أكد الأمين العام على أن الهجرة غير الشرعية مشكلة حقيقية يجب أن تتعاون الدول فيما تبدله من جهود لوقفها وبالأخص في اتخاذ تدابير صارمة ضد مهربي البشر والاتجار بهم ممن ينظمون أنفسهم في شبكات إجرامية تشتغل الضعاف وتضرب سيادة القانون، ويجب أن تكون ممارسة الهجرة غير الشرعية جزء أوسع نطاقا وأقر بأن البلدان يجب أن توفر قنوات للهجرة غير الشرعية، وأن تسعى للاستفادة منها مع تأمين

[1] – محمد الأسعد دريز، مرجع سابق، ص 6.

حقوق الإنسان للمهاجرين[1]، وأيضا تستطيع البلدان الفقيرة أن تستفيد من الهجرة من خلال تحويلات المهاجرين التي تساعد في عمليات التنمية بها، وبالتالي فكل البلدان لها مصلحة في الهجرة، وهو ما يتطلب المزيد من التعاون الدولي.

الفرع الثاني: اللجنة العالمية للهجرة الدولية

أنشئت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة في أواخر عام 2003م من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة وتقديم إرشادات بشأن سياسات الهجرة، وتضم هذه اللجنة 19 خبيرا في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم، وقد بدأت أعمالها في عام 2004 وكلفت بعدة مهام منها:

_ السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع الدولي والقطاع الخاص والأطراف الأخرى المهتمة بشؤون الهجرة.

_ تحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة الحالية والروابط بين الهجرة الدولة والسياسات المتعلقة بالقضايا العالمية الأخرى.

_ تقديم التوصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإدارة الوطنية والإقليمية والعالمية للهجرة الدولية، وتعظيم فوائد الهجرة والتقليل من سلبياتها المحتملة.

_ قامت اللجنة خلال فترة عملها بتنظيم عدة اجتماعات إقليمية لمناقشة موضوعات الهجرة، كما قامت بعمل تحليلات وبرامج بحثية، وأوضحت نشاطها بتقديم تقرير في أكتوبر 2005م إلى سكرتير عام الأمم المتحدة.

[1] – بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار باللأشخاص وخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25– جنيف الأمم المتحدة في الدورة 55 تاريخ 15/ 11/ 1987.

جاء في هذا التقرير أن المجتمع الدولي عجز عن إدراك الإمكانات الكاملة للهجرة الدولية، ولم يرتفع على مستوى الفرص والتحديات العديدة التي تمثلها وطالب التقرير بمزيد من التنسيق والتعاون ودعم القدرات من أجل إدارة أكثر فاعلية للهجرة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية وتضمن التقرير أيضا استنتاجات اللجنة وتوصياتها ونتائج المشاورات الإقليمية التي أجرتها خلال الواحد والعشرين شهرا وهي مدة التفويض الممنوح لها[1].

واشتمل التقرير تحليل للقضايا الرئيسية للهجرة، واقترح إطارا شاملا للعمل الدولي يؤسس على ستة مبادىء للعمل وعدد من التوصيات ذات العلاقة حول دور المهاجرين في سوق العمل الدولي التي تتجه نحو العولمة والهجرة والتنمية والهجرة غير الشرعية والمهاجرين في المجتمع وحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين وتنظيم الهجرة.

الفرع الثالث: منظمة العمل الدولية

تركز اتفاقيات منظمة العمل الدولية على بعد الحق في التشغيل، وإحدى هذه الاتفاقيات هي الاتفاقية رقم 79 لعام 1949 م، والمعنونة " الهجرة من أجل العمل " سعت المنظمة من خلال هذه الاتفاقية لحماية حق العمال المهاجرين، وضمان المساواة في المعاملة بينهم وبين مواطني الدولة المضيفة سواء في الأجور بما فيها بدلات الإعانة ومساعدة العمال والبطالة ومراعاة الحد الأدنى لسن العمل.

كما سعت المنظمة أيضا من خلال الاتفاقية رقم 143 لعام 1975م والمكملة للاتفاقيات السابقة لمكافحة دخول العمالة المهاجرة بصورة غير شرعية، مع العمل على إلزام الدول المصدقة على الاتفاقية بالتوخي المساواة في الحقوق بين العمالة الوطنية والعمالة الوافدة بصورة شرعية كما تناولت الاتفاقيات الأخرى لمنظمة العمل الدولية قضية العمل

[1] – محمد الأسعد دريز، مرجع سابق، ص7.

بالسخرة وهي الاتفاقية رقم 105 لعام 1957، والخاصة بالقضاء على العمل الجبري، حيث تنص على إلتزام الدول التي قامت بالتصديق على الاتفاقية بالعمل على القضاء الفوري على جميع أشكال العمل بالسخرة سواء كان ذلك في شكل عقوبة للتعبير عن أراء سياسية أو كنوع من العقوبة للمشاركة في الإضراب عن العمل أو كنوع من التمييز بناء على العرق أو الدين أو الطبقة الاجتماعية، وقد تمتعت هذه الاتفاقية بدعم دولي تجلى في العدد الكبير من الدول المصدقة عليها والذي وصل إلى 165 دولة[1].

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي

تقوم دول الساحل الإفريقي بالعديد من الأدوار من أجل ضمان العيش الكريم للشعب وضمان حريته والحرص على أمنه، لكي لا يرغب أفراد الشعب في ترك البلاد والهجرة منها وبالتالي دخلت في اتفاقيات مع دول أوروبا من أجل التعاون على إيجاد حلول لها.

الفرع الأول: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين

جاء هذا البروتوكول مكملا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. اعتمد هذا البروتوكول وعرض للتوقيع والتصديق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة الخامسة والخمسون في 15 نوفمبر2000، وتشير أحكام البروتوكول في المادة (2) لأغراض هذا البروتوكول وهي منع ومكافحة تهريب المهاجرين، وكذلك تعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقا لتلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجرين المهربين.

[1] – عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم المبارك، مرجع سابق، ص79.

1 – اتفاقية شنغن:

تم التوقيع على اتفاقية شينغن في لكسمبورغ عام 1985 م من عدد 30 دولة معظمها دول في الاتحاد الأوروبي، ودول أخرى غير أعضاء " ايسلندا والنرويج وسويسرا" وتشارك المملكة المتحدة وأيرلندا فقط في إجراءات التعاون الأمني وليس في إجراءات التحكم المشترك في الحدود وإجراءات الفيزا كما أن ليس كل دولة عضوا في الاتفاقية، فبعض هذه الدول انضمت إلى الاتفاقية ولكنها حددت مواعيد مستقبلية لبدء التنفيد مثل سويسرا ستبدأ في عام 2008 ويرجع الهدف من توقيع هذه الاتفاقية إلى تنامي تحقيق حلم الوحدة الأوروبية وظهور الحاجة إلى إزالة الحدود وتنظيم حركة مرور السيارات والمواطنين بين لدول المتجاورة[1].

وتوجب هذه الاتفاقية أن تتبادل الدول الأعضاء في الاتفاقية المعلومات الشخصية والأمنية مع بعضها عبر ما يسمى بنظام شنغن المعلوماتي، وهو ما يعني سهولة القبض على أي شخص غير مرغوب فيه في أي دولة، مادامت المعلومات المتوفرة تقول ذلك.

وقد أفاد هذا النظام أيضا الدول الأعضاء به في الحد من دخول المهاجرين غير الشرعيين الذين كانوا يتحايلون بالدخول من دول أخرى غير دولة المقصد التي رفضت طلبهم بالسفر إليها وذلك بالحصول على تأشيرة بالسفر إلى دولة أخرى للسياحة ثم السفر منها إلى دولة المقصد.

هذا وقد اعتمدت منظمة الشرطة الأوروبية اليوروبول وهي الجهاز المسؤول عن الشرطة في أوروبا هذا النظام المعلوماتي، ومن ثم يتم تبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الوطنية الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

[1] – هشام بشير، الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا، **مجلة السياسة الدولية**، وزارة الداخلية –مركز الأهرام– العدد187، جانفي 2001، ص98.

الفرع الثاني: الاتفاقيات الثنائية بين الدول

وتتم هذه الاتفاقيات بين الدول التي تظهر فيها وتتعاظم مشاكل المهاجرين غير الشرعيين، وتهدف هذه الاتفاقات إلى إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم وهي ما تسمى بعملية إعادة التوطين وغالبا ما يصحب عملية الإعادة هذه بعض المزايا للدولة المصدرة لهؤلاء المهاجرين أو للمهاجلرين أنفسهم، ومن أمثلة هذه المزايا:

1 – إنشاء مراكز للتدريب لإعادة تأهيل المهاجرين العائدين.

2 – إعانات اقتصادية سواء للدولة لتشغيل هؤلاء العائدين، أو إعانات للعائدين أنفسهم.

3 – تخصيص عدد من فرص العمل للهجرة النظامية للعمالة في هذه الدول.

وقد طرحت ألمانيا في أواخر عام 2006 في اللقاء الذي عقد في مدينة ستراتفورد البريطانية، وشارك فيه وزراء داخلية أكبر ست دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، اقتراحا يهدف إلى حل مشكلة الهجرة غير المشروعة[1].

هذا وقد قامت دول من الاتحاد الأوروبي بإجراء اتفاقات ثنائية مع دول من الشرق الأوسط في مجال تنظيم عملية الهجرة وانتقال المواطنين فيما بينها وأيضا في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وعلاج الآثار المترتبة عليها.

[1] – مجموعة مؤلفين، **مكافحة الهجرة غير المشروعة**، ط.1 (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2014) ص 137.

هذا وقد تم توقيع العديد من الاتفاقات الثنائية بين الدول نذكر منها:

1 – اتفاقية بين ايطاليا والجزائر:

وبموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين (الحراقة) بعد التحقق من جنسياتهم، وقد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص، وقد قدمت الحكومة الإيطالية ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2008، ومثلها عام 2009.

2 – اتفاقية بين ايطاليا والجماهيرية الليبية:

وهي مذكرة تفاهم وقعت في يوليو 2003، للحد من الهجرة غير الشرعية، تضمنت تقديم معدات فنية وتجهيزات مراقبة لمساعدة الحكومة الليبية في القضاء على الهجرة غير الشرعية.

3 – اتفاقية بين اسبانيا وموريتانيا:

قد أجرى هذا الاتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عددا من المهاجرين غير الشرعيين في السواحل الموريتانية كانوا في طريقهم إلى أسبانيا وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريتانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت أسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين منهم[1].

المطلب الثالث: الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر)

تقوم الجزائر بالعديد من الأدوار من أجل ضمان العيش الكريم للشعب وضمان حريته والحرص على أمنه، لكي لا يرغب الأفراد في ترك البلاد والهجرة منها وتعتبر الجزائر من بين الدول الأكثر تضررا من الظاهرة.

[1] – عثمان الحسن محمد نور، ياسر العوض الكريم مبارك، مرجع سابق، ص 155.

وفي هذا الصدد تم في أفريل 2006 تنظيم اجتماع الجزائر بمخطط عمل إفريقي يحدد عدد من الإجراءات الواجب اتخاذها على المستوى الوطني، القاري والدولي مثل تعزيز آليات مكافحة شبكات التجارة بالأشخاص، تحسين ظروف تشغيل الشباب إدراج اجراءات قانونية فعالة لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

وأيضا وضعت مخطط العمل الإفريقي تبنت أشغال اجتماع الجزائر إستراتيجية إفريقية تمحور حول أربع نقاط أساسية:

1 – الهجرة والتنمية.

2 – الهجرة والسلم والأمن والاستقرار.

3 – الهجرة وحقوق الإنسان.

4 – الهجرة والموارد البشرية.

وقد سلطت الوثيقة الإستراتيجية الضوء على "الارتقاء بتسيير الهجرة في إطار يكون أكثر شمولا". من جهة أخرى تبنت منظمة الاتحاد الإفريقي عقب قمة بانجول في غامبيا تقرير حوصلة لاجتماع الجزائر ومشروع مؤطر لسياسة الهجرة كأرضية أساسية ومرجع يهدف إلى بلورة سياسات الهجرة الوطنية والإقليمية.

كما ناقشت المنظمة الفكرة التي تقدمت بها مالي حول إمكانية إنشاء مركز إفريقي للدراسات والبحث حول الهجرة، خاصة وأنه تم المطالبة بتعيين خلال نفس القمة، فترة مابين 2007 و2017 كعشرية للهجرة الدولية والتنمية.

اعتماد الجزائر تشريعات وقوانين تجرم الهجرة غير الشرعية وتشدد على العقوبات بشأن مرتكبيها أهمها (القانون رقم 09- 01 لتضمن تعديل قانون العقوبات المؤرخ في 25

فيفري 2009م) بنص المادة 175 مكرر 01 الذي جاء تحت عنوان الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني[1].

إن مشروع الجزائر جرم المغادرة غير الشرعية للتراب الوطني أيا كانت الطريقة المستعملة في ذلك بر أو بحر أو جو وأيا كانت الوسيلة الاحتيالية المستعملة، في هذا الإطار لقد وضع المشرع الجزائري فعل الهجرة غير الشرعية في مصاف الجنح وأفرد له نوعين من العقوبات أحدهما بدني وهو الحبس من شهرين إلى ستة أشهر والثانية مالية وهي الغرامة من عشرين ألف إلى ستين ألف دينار جزائري والملاحظ أنه للقضاء على هذا الجرم وهذه الآفة يجب محاولة إخافة المقبلين على الهجرة غير الشرعية عن طريق العقوبات وفيما يخص العقوبات المالية فيمكن أن يحكم بها إضافة إلى النطق بالعقوبة البدنية أو أن يتم النطق بها منفردة ويلاحظ أنها جاءت متلائمة مع المبالغ التي تكلف المهاجر السري سواء تزوير الوثائق أو لحجز مكان في القارب المعد لاجتياز الحدود.

كما نص على عقوبة تهريب المهاجرين والتي قدرها الحبس لمدة تتراوح مابين ثلاثة سنوات إلى خمسة سنوات وبغرامة تقدر ب300000 دينار جزائري إلى500000 دينار جزائري وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد إذا كان بين الأشخاص المهربين قاصر أو تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربين أو ترجيح تعرضهم له أو معاملتهم معاملة لا إنسانية أو مهنية وذلك بعقوبة خمس سنوات وبغرامة من 500000 دينار جزائري إلى 1000000 دينار جزائري، حسب المادة 303 مكرر 31 [2].

[1] – القانون 09/01 المؤرخ في 2009/02/25 يعدل ويتم الأمر رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات، ج ر ع 15، الصادرة في 08 مارس 2009.

[2] – القانون 09/01، المرجع نفسه.

أما المادة 303 مكرر 32 فجاءت بظروف أخرى مشددة لكنها لا تتعلق بالمهاجر وإنما تتعلق بالمهرب وجاءت بأربعة حالات ترتفع فيها العقوبة إلى السجن من عشرة إلى عشرون سنة وغرامة من مليون إلى مليونين دينار جزائري وهذه الحالات هي:

_ إذا سهلت وظيفة الفاعل ارتكاب الجريمة كأن يكون الفاعل يشتغل في سلك حرس الحدود او الجمارك أو ربان طائرة أو باخرة وغير ذلك من الوظائف.

_ إذا ارتكبت الجريمة من طرف أكثر من شخص من دون أن يكون بينهم اتفاق مسبق حول ارتكاب الجريمة.

_ إذا ارتكبت الجريمة بحمل السلاح أو التهديد باستعماله.

_ إذا ارتكبت الجريمة من طرف جماعة إجرامية منظمة أي أن يكون الفعل مبرمجا من طرف شخصين أو أكثر مع وجود اتفاق مسبق للإتيان بهذا السلوك الإجرامي ونوع من التنظيم يسمح بتوزيع المهام بشكل محدد بين الأعضاء[1].

ويلاحظ أن المشرع ميز بين الجريمة لما يتعدد فيها الأشخاص من دون وجود طابع التنظيم بينهم وحالة أن تتم الجريمة من طرف جماعة منظمة وتتسائل عن هذا وأهمية هذا التمييز مدام أنه قد سوى بينها في العقوبة مع أن حالة ارتكاب الجريمة من طرف جماعة منظمة تكون أشد خطورة من الحالة الأولى وأن نشاطها يتميز بالاستمرارية والتنظيم، وعادة ما يرافق نشاطها الظروف المشددة الأخرى التي أشار إليها المشرع كحمل السلاح أو التهديد باستعماله وتعريض حياة المهاجرين للخطر والمعاملة اللاإنسانية والمهنية كسلب أموال أو اغتصاب النساء ورميهم في البحر، وهذه الشبكات هي التي جاء بها البروتوكول الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة والذي سمي ببروتوكول مكافحة تهريب

[1] – حسب المادة 303 مكرر 31: قانون الاجراءات الجزائية الصادر بموجب الأمر رقم 66– 155 المؤرخ في 08 جوان 1966، ج ر عدد 47، الصادرة في 09 جوان 1977.

المهاجرين السريين عن طريق البر والبحر والجو، والذي يلزم الدول الأطراف فيه حسب المادة 06 منه على ضرورة تجريم فعل تدبير الدخول للأجانب إلى أقاليم دول أخرى وتسهيله.

وحسب المادة 303 مكرر 36 فإن المشرع جعل الاعفاء عن العقوبة لصالح من يبلغ السلطات الإدارية أو القضائية عن جريمة تهريب المهاجرين قبل البدء في تنفيذها أو الشروع فيها، وتخفض العقوبة إلى النصف إذا تم الإبلاغ بعد انتهاء تنفيذ الجريمة أو الشروع فيها، وقبل تحريك الدعوى العمومية من إيقاف الفاعل الأصلي أو الشركاء في نفس الجريمة.

في الأخير نصل إلى الأحكام التي جاء بها القانون 09/01 والمتعلقة بجريمة الهجرة غير الشرعية وبتهريب المهاجرين، تعبر فعلا عن النية الصادقة للجزائر في مكافحة الهجرة غير الشرعية في وقت بلغت فيه سيول المهاجرين أوجها والأصوات أصبحت تنادي من هنا وهناك بضرورة تدخل الدولة لإنقاذ آلاف الشباب اللذين يموتون غرقا في سبيل الوصول إلى الضفة الأخرى للمتوسط، لكن ربما يجب أن نفهم من خلال الأحكام التي تضمنها هذا القانون أن هناك تغير في قناعات الجزائر التي لطالما أعطت أبعاد اقتصادية واجتماعية وإنسانية للهجرة، وعليه يمكن أن نعتبر هذا القانون بمثابة إستراتيجية قانونية معقولة ومدروسة لمكافحة الهجرة السرية كنتيجة لتزايد إقبال الجزائريين على الهجرة بطرق سرية.

إن تجريم الهجرة غير الشرعية يعد في مصلحة الجزائر بعدما باتت تشكله من تهديد للأمن الجزائري بسبب ارتباطها بالجريمة المنظمة عبر الحدودية لاسيما من الساحل الإفريقي فقد سرح وزير الداخلية والجماعات المحلية الأسبق نور الدين يزيد زهروني: " كان من الحتمي لنا تكييف ترسانتنا القانونية مع المعطيات الجديدة في مجال الأمن والتي شهدت

تطورا منذ إعداد القوانين المتعلقة بدخول الأجانب إلى بلدنا خاصة مع تفاقم الجريمة المنظمة عبر الوطنية وظاهرة الإرهاب، ومن الضروري لها تجريم الهجرة غير الشرعية[1]."

من خلال هذا التصريح يتضح لنا أن الجزائر اعتمدت على الإجراءات التشريعية كآلة للتصدي للهجرة غير الشرعية لكونها تشكل خطرا على الأمن في الجزائر.

المبحث الثاني: الآليات الاقتصادية والاجتماعية

اعتمدت دول الساحل الافريقي في إطار مكافحتها للهجرة غير الشرعية على مقاربة متعددة الأبعاد من خلال اعتماد مجموعة من الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية للتعامل مع هذه الظاهرة .

المطلب الأول: الآليات المعتمدة على المستوى الدولي

جاء تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2009 وبعنوان "التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري والتنمية"، فهذا التقرير يعتبر التنقل والهجرة عموما هو ظاهرة إيجابية لما تحققه من تنمية للدول المستقبلة فعلى سبيل المثال سجلا بريطانيا دخلا سنويا يوفق 4 مليار دولار من مساهمات العمال في صناديق الضمان الاجتماعي، كما تعود بالتحسن الكبير في مستوى معيشة المهاجرين وحصول أبنائهم على مستوى تعليم جيد ورعاية صحية نوعية، كذلك التحويلات المالية باتجاه دول المصدر، إلا أنه في ظل السياسات الانتقائية التي تنتهجها دول الإستقبال التي تعيق المهاجر من الحصول على فرصة الإقامة بطريقة قانونية، مما يدفع الكثير من الأفراد من دول المصدر المحبطين إلى اللجوء إلى وسائل غير شرعية للتنقل إلى الدول المتقدمة، حتى لو عرضوا أنفسهم لخطر الموت[2].

[1] – عبد المالك صايش، مكافحة الهجرة غير الشرعية، **المجلة الأكاديمية للبحث القانوني**، جامعة عبد الرحمان ميرة، عدد 01، بجاية، 2011.

[2] PNUD, Rapport Mondiale sur le développement humain 2009 lever les barrière Mobilité et développement humains, UN : New York,2009, p 115.

لهذا خرج التقرير بمجموعة من التوصيات لتأكيد حرية التنقل والحصول على فرص أحسن للعيش الكريم، وبالتالي جعل الهجرة الشرعية فرصة للتنمية البشرية.

مما جعل قابلية التحرك جزء لا يتجزأ من الإستراتيجيات الإنمائية الوطنية: لقد ارتكز الموضوع الرئيسي للمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية المنعقد في اليونان في 2009، على تكامل الهجرة في الإستراتيجيات الإنمائية الوطنية، مما يطرح سؤالا أوسع نطاقا عن دور الهجرة النظامية في إستراتيجيات التنمية البشرية، والروابط بين الانتقال بوصفه مكونا من مكونات التنمية البشرية بدلا من اعتباره سببا منفصلا أو أثرا من آثارها. وتزداد العلاقة تعقيدا لأن أعلى المكاسب الإنمائية من الانتقال في الواقع التي ينصب تركيزها على المكان، والتي غالبا ما تسيطر على تفكير السياسات.

يؤكد التقرير على أهمية الجهود المستدامة لتعزيز التنمية البشرية في الوطن الأم. وسيأتي بحث شامل عن مصادر نجاح وإخفاق التنمية البشرية، وما لها من تبعات على الإستراتيجيات الإنمائية الوطنية، ليمثل الموضوع الرئيسي لتقرير التنمية الذي سيسجل الذكرى السنوية، HDR البشرية القادم العشرين للتقرير العالمي.

يجب صياغة السياسات المعنية بالهجرة القانونية التي ترتبط صراحة بمدى توافر فرص العمل، وتسويق هذا المفهوم لعموم الناس بغية تعزيز مستويات التأييد القائمة.

كما يجب أن يتزامن هذا مع وضع تدابير تهدف إلى معالجة مشكلة الهجرة غير النظامية وتنفيذها، لكي يسد الفراغ القائم في هذا المجال، والمتعلق بالسياسات بما يمثله من مصدر قلق لعموم الناس. ومن ناحية أخرى، على الرغم من أن الهجرة غير النظامية واسعة النطاق غالبا ما تتلاءم مع متطلبات أصحاب العمل، وكثيرا ما يتجنب صانعوا السياسات الحديث عنها، فهي لا تفضي في كثير من الأحيان إلى نتائج عكسية على المهاجرين أنفسهم فحسب، وإنما تضعف كذلك مدى قبول مقترح تحرير قواعد الدخول، ومن ثم قبول

الحالة برمتها. وعلى ذلك، يجب أن تتضمن الحلول المستدامة ما يحفز أصحاب العمل على توظيف المهاجرين النظاميين، وكذلك المهاجرين على تفضيل الوضع النظامي[1].

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي

سعت الدول الأوروبية للتعاون مع دول الضفة الجنوبية للمتوسط ودول الساحل الإفريقي ذلك من خلال تعزيز التعاون مع دول الجوار في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: الآلية الاقتصادية

إن التكامل الإقليمي والتجارة يمثلان هدفا رئيسيا للسياسة الاوروبية اتجاه المتوسط ودول الساحل الإفريقي وذلك نظرا لمنظورها الإيجابي على الاستقرار السياسي والاقتصادي الإقليمي والذي يؤدي بدوره إلى خلق سوق متوسطي أوسع.

_ أهمية أن يمتد تنفيذ اتفاقيات المشاركة مع دول جنوب المتوسط إلى السلع بالتكامل أو قطاع الخدمات، وضرورة زيادة الاستثمارات في المتوسط والاهتمام بمجالات التعليم والصحة والتدريب.

_ إزالة الحواجز والعراقيل التي مازالت تقف في وجه السوق الاقتصادية في المنطقة، وهذا حتى يتمكن من تجسيد مشروع المنطقة الحرة في 2010 كما تم الاتفاق عليه في مفاوضات الشراكة [2].

_ توسيع السوق الداخلي وإيجاد معايير مشتركة بهدف تسهيل نفاذ سلع دول الجوار والاستفادة من السوق الأوروبي الداخلي، وخلق مناخ ملائم للنمو الاقتصادي.

[1] PNUD, Rapport Mondiale sur le développement humain 2009 lever les barrière Mobilité et développement humains, UN : New York, 2009, p 116.

[2] – فايزة ختو، مرجع سابق، ص174.

إنشاء وسائل تمويل جديدة مثل البنك الأورو–متوسطي من أجل تنمية القطاع الخاص في المنطقة والجوار الاوروبي وأداة المشاركة وهي أداة مالية جديدة ستحل محل برنامج ميداني في الدول المشاركة لسياسة الجوار عام 2007، زيادة حجم المبادلات التجارية بين الاتحاد الأوروبي والشركاء المنظمين لهذه السياسة .

إن أهم القضايا التي حاولت سياسة الجوار التعامل معها هي قضية الهجرة فخطط العمل التي تشكل به سياسة الجوار الأوروبي تساعد على إقامة الحوار وترسيخ التعاون حول القضايا المتعلقة بالهجرة واللجوء السياسي وهذا طبيعي لأن الهجرة أصبحت تحديا مشتركا للاتحاد الأوروبي وشركائه من دول البحر الأبيض المتوسط وخاصة دول شمال إفريقيا التي أصبحت عبارة عن دول عبور للمهاجرين من دول إفريقيا .

إن الخطاب الأوروبي حول الهجرة شهد تعديلا كبيرا حيث تعترف وثائق المفوضية الأوروبية بفشل الوجه الأمني بضرورة إستقبال المهاجرين في أوروبا من أجل الاستجابة للاحتياجات الاقتصادية للحاجة إلى الأيدي العاملة، وهكذا فإن خطة العمل لسياسة الجوار الخاصة بدول الساحل الإفريقي ومن بينها الجزائر تحتوي على حملة إعلامية حول الهجرة الشرعية، فرص العمل في أوروبا ما يستوجب على المفوضية الأوروبية رفع شأن الجوانب الايجابية للهجرة إلى أوروبا.

كما تقوم سياسة الجوار بوضع برنامج خاص بمراقبة الحدود حيث يسمح بإنشاء نظام إدارة مشتركة للحدود والذي يتركز على المراقبة الخارجية لدخول المهاجرين للاتحاد الأوروبي إضافة إلى تدريب شرطة الدول الشريكة والتعاون الإقليمي في مجال منع الهجرة غير الشرعية[1]، كما قام الاتحاد الأوروبي بإبرام اتفاقيات مع دول الجوار المغاربي ومنها الجزائر تعرف باتفاقيات القبول بالعودة تمكن أي دولة عضو بالاتحاد الأوروبي من طرد أي أجنبي

[1] – رشيد ساعد، مرجع سابق، ص137.

متواجد بطريقة غير شرعية فوق ترابها وترحيله إلى بلده الأصلي أو إلى آخر بلد عبوره وانطلق منه نحو أوروبا.

وفي هذا السياق فقد طرحت الدول الأوروبية العديد من الوسائل لمواجهة الظاهرة من أهمها:

_ إقامة مراكز استقبال خارج حدود دول الاتحاد.

_ الطرد والترحيل الجماعي للمهاجرين غير الشرعيين.

_ السعي للحد من مزايا الهجرة غير الشرعية من خلال مكافحة ظاهرة التشغيل غير القانوني للمهاجرين.

أخيرا يمكن أن نستخلص بأن جوهر السياسة الأوروبية يتمثل في ضبط التهديدات الأمنية الآتية من دول الجوار ومحاولة معالجتها، ومنه فإن الرؤية الأمنية لسياسة الجوار بالرغم من أنها تعتبر مشروعا مشتركا ولكن في حقيقة الأمر هي رؤية مركزة على الجانب الأوروبي لكونه يمثل الطرف المعني بأكبر قدر من المصالح فهو يحاول جعل جيرانه بمثابة الدرع الذي يقيه من أي تهديد خارجي وخصوصا من تهديد الهجرة غير الشرعية من خلال التركيز على سياسة مراقبة الحدود.

الفرع الثاني: الآليات الاجتماعية

أهمية قيام الاتحاد بدور المساهم في تنمية المجتمع المدني لدول الجوار بهدف تعزيز الحريات الأساسية مثل حرية التعبير وضرورة العمل على مكافحة الأفكار المسبقة عن دول الجوار والسائدة داخل المجتمع الأوروبي ويمكن تحقيق ذلك من خلال توسيع الأنشطة في

مجالات البحوث والتعليم وتبادل الشباب وأن يكون التعاون في هذا المجال في منطقة المتوسط من خلال المؤسسة الأورو متوسطية [1].

إعادة التأكيد على ان التقدم المحرز في مجال الاصلاح المؤسسي و الاقتصادي و السياسي سيكون له مردود ايجابي على دول الجوار من حيث حصولها على حصة في السوق الداخلية للاتحاد الأوروبي.

المطلب الثالث: الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر)

تبنت الجزائر استراتيجية اقتصادية واجتماعية في اطار مكافحتها للهجرة غير الشرعية باعتبار أن العامل الاقتصادي والاجتماعي يشكلان أبرر أسباب الهجرة نحو الخارج.

الفرع الأول: الآليات الاقتصادية

سعت دول الساحل الإفريقي إلى تحسين الوضع الاقتصادي من خلال تكثيف الجهود تمثلت فيما يلي:

_ تشجيع جميع المبادرات التي شأنها تحسين حياة سكان الحدود مع التركيز الخاص على الجوانب الاقتصادية والثقافية.

_ تحديث المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وجعلها مطابقة للمعايير الدولية بحيث توضع القارة على طريق التنمية المستدامة طبقا لرؤية النيباد (هي مختصر ترجمة تعني الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا) وإطارها الاستراتيجي لنهضة القارة بأبعادها المتعلقة بسياسة العمل والتنمية البشرية[2].

[1] – محمد غربي وآخرون، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر لأبيض المتوسط**، ط.1 (الجزائر: ابن النديم للنشر والتوزيع، 2014) ص 299.

[2] – المرجع نفسه، ص 300.

سعت لمكافحة البطالة من خلال توفير مناصب تشغيل على أساس العقود للشباب وكذا أجهزة تشغيل تقوم بتنمية ودعم التشغيل الذاتي.

إن توفير مناصب شغل للشباب العاطل عن العمل يساهم في محاربة البطالة التي تعد سببا رئيسيا للهجرة غير الشرعية، ومن جانب آخر نجد الدولة الجزائرية بدلت مجهودات كبيرة من أجل تحقيق التنمية التي تساعد على تحسين الظروف المعيشية وبالتالي التقليل من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، فالجزائر قامت بإصلاحات في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية بحيث شكلت برامج التنمية المختلفة والتي كلفت 207 مليار دولار عوامل مهمة لإحداث النمو الاقتصادي، فعلى مدى الفترة الممتدة بين 1999 م و2007 م تطور الناتج المحلي الإجمالي بمعدل سنوي متوسط قدره 04 بالمئة إن اهتمام الدولة بالقطاع الاقتصادي من خلال رفع معدلات النمو الاقتصادي وتفعيل البرامج اتنموية الشاملة ساهم في محاربة الهجرة السرية.

الفرع الثاني: الآليات الاجتماعية

في إطار التنمية الاجتماعية وضعت الحكومة استراتيجية وطنية لمكافحة الأمية والحد من الفوارق الجهوية ومحاربة الفقر والتهميش وتطوير القطاع الصحي وتقوية الرعاية الصحية كما عملت الدولة على الارتقاء بظروف الفقراء المعيشية عن طريق تطوير البنية التحتية في البيئة التي يعيشون فيها.

إن عملية التنمية تساهم في التغير الهادف والشامل لكل جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية من أجل الزيادة في معدلات النمو لضمان تلبية حاجيات أفراد المجتمع وتحقيق أكبر قدر من العدالة الاجتماعية التي تساهم في تحسين الظروف المعيشية وبالتالي بقاء

الأفراد في بلدانهم الأصلية وعدم التفكير في الهجرة غير الشرعية، من هنا تتضح أهمية الاستراتيجية الاقتصادية والاجتماعية التي تبنتها الجزائر في سبيل مكافحتها للهجرة السرية[1].

المبحث الثالث: الآليات الأمنية

تعتبر التهديدات الأمنية التي تسببها الهجرة غير الشرعية عاملا أساسيا على أمن دول الساحل الإفريقي وبالتالي اعتمدت العديد من الاستراتيجيات الأمنية والعسكرية لمواجهة هذه الظاهرة.

المطلب الأول: الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي

تم وضع وإتباع العديد من التدابير لمواجهة الهجرة غير الشرعية نذكر منها:

الفرع الأول: مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط

لقد تم وضع إستراتيجية لمواجهة الهجرة غير الشرعية في المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، حيث أصبحت الهجرة غير الشرعية تشكل تهديدا كبيرا لدول الضفة الشمالية للمتوسط خصوصا فرنسا، ايطاليا، اسبانيا.... وتمثلت هذه الإستراتيجيات في مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط، واتخاد سياسات لتشجيع الاعتماد المتبادل وتقاسم المسؤوليات ومراقبة الحدود للحد من الهجرة غير الشرعية.

كما انعقد اجتماع 5+5 سنة 2001 م في لشبونة بالبرتغال وسنة 2003 بتونس حيث عالج مشكلة الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالأمن في منطقة الأورو– مغاربية، وتم الإتفاق

[1] – محمد غربي وآخرون، مرجع سابق، ص300.

على تشديد مراقبة الحدود ومساعدة دول جنوب المتوسط ودول الساحل الإفريقي على مراقبة المهاجرين من خلال تقنيات المراقبة[1].

وعقد اجتماع في الجزائر يومي 24/23 نوفمبر 2004 م تم فيه التطرق إلى مواضيع أمنية حساسة على رأسها الإرهاب والهجرة غير الشرعية، وتم الاتفاق على وضع سياسات مشتركة لمكافحة الهجرة غير الشرعية في السواحل المغاربية وكذا محاربة شبكات تهريب المهاجرين غير الشرعيين إضافة إلى إنشاء مراكز حجز المهاجرين غير الشرعيين.

الفرع الثاني: مسار برشلونة الشراكة الأورو–متوسطية

تم التطرق إلى ظاهرة الهجرة بنوعيها الشرعية وغير الشرعية، اعتبرت على أنها ليست تهديدا أحاديا، تم تناولها ضمن التهديدات الأمنية في منطقة المتوسط، وعلى أنها نتاج عدم استقرار سياسي واجتماعي واقتصادي في دول ضفتي المتوسط، والساحل الإفريقي ولهذا تم اتخاذ مجموعة من الاجراءات لمحاربة هذه الظاهرة منها:

_ التعاون كشركاء متكاملين في التعاطي مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

_ تعزيز التعاون بين دول حوض المتوسط لمحاربة عصابات وشبكات تهريب المهاجرين عن طريق تثمين الجهود الأمنية بين دول المتوسط.

_ العمل على إيجاد مناخ ملائم للأفراد بتوفير الرفاه الاقتصادي والاجتماعي بشكل يحد من هذه ظاهرة، وكذا تعزيز التنمية البشرية وتوفير فرص العمل ومساعدة دول الجنوب على مواجهة هذه الظاهرة.

[1] – ميلاد فتحي الحراثي، **تحديات الأمن القومي في غرب المتوسط: دراسة نقدية للأمننة وتحديات البيئة الأمنية وديناميكيتها في إقليم غرب المتوسط** (سليمانية: مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية 2013) ص 87.

_ تنظيم تدفقات المهاجرين في إطار الشراكة الأورو–متوسطية من خلال فرض التأشيرات ومراقبة الحدود وإعطاء صلاحيات أوسع للجمارك وحرس الحدود[1].

الفرع الثالث: السياسة الأوروبية للجوار

هذه السياسة جاءت تطبيقا للإستراتيجية الأمنية الأوروبية على المستوى الإقليمي، تهدف إلى إيجاد مجتمع أمني، وكانت بداية هذه السياسة سنة 2003 عندما قدمت المفوضية الأوروبية مبادرة: أوروبا أكثر اتساعا، من خلال إيجاد علاقات مع الجيران في شرق وجنوب المتوسط، ودول الساحل وقد اهتمت بالعديد من المسائل الأمنية منها ظاهرة الهجرة غير الشرعية وقامت بوضع سياسات لمحاربتها منها:

_ تدعيم مراقبة الحدود وإقامة مخيمات انتظار على أراضي الدول المجاورة بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين.

_ تقنين الهجرة ضمن قواعد القانون الدولي وقوانين حقوق الإنسان وحقوق المهاجرين.

_ تحديد مدن إقامة المهاجرين وإعطائهم عقود عمل في مدة زمنية معينة.

_ فيما يخص الهجرة غير الشرعية فقد تم دمجها ضمن التهديدات الأمنية الجديدة.

_ إنشاء مراكز خارج إطار منظومة شنغن للحد من هذه الظاهرة.

وضع نظام معلومات موحد لتأشيرات الدخول ضمن مراقبة الحدود الخارجية لدول الاتحاد خاصة مع دول الساحل الإفريقي.

[1] – علي الحاج، **سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005) ص 202.

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر)

اعتمدت الجزائر العديد من الإجراءات الأمنية من أجل التحكم في ظاهرة الهجرة غير الشرعية تمثلت في مايلي:

_ تعزيز آليات مكافحة شبكات الاتجار بالبشر.

_اعتماد سياسات موحدة وتدابير فعالة لمكافحة الهجرة السرية وإدارتها[1].

_ إنشاء آلية مناسبة تجمع الجهات الوطنية المختصة المكلفة بالهجرة .

_ تبادل المعلومات التي من شأنها أن تشجع تطوير رؤية موحدة قائمة على مبادئ الشراكة والتضامن و الصداقة .

_ تشجيع التعاون بين مصالح الأمن من أجل ضمان مراقبة أفضل للحدود.

_ إنشاء أطر خاصة للتشاور ووسائل تدخل مشتركة على المستويين الإقليمي والقاري من أجل إدارة الهجرة.

أما فيما يخص الجزائر فإن الأضرار التي تسببها الهجرة غير الشرعية بدأت تشكل انشغالا ذو أهمية بالغة وخاصة لمصالح الأمن، كذلك شساعة مساحة الجزائر وطول الحدود البرية والبحرية فرضت على الجزائر تعزيز المراقبة على حدودها حيث أوكلت لعدة مهام أمنية بتنظيم العبور وحماية الحدود.

الفرع الأول: مجموعة حراس الحدود

هي مجموعة تابعة لوحدات الجيش الوطني الشعبي تعمل على طول الحدود البرية الجزائرية وتضمن الحراسة الدائمة بفضل وجود وحدات راجلة وأخرى متنقلة مكلفة بملاحقة

[1] – محمد غربي وآخرون، مرجع سابق، ص 230.

وإفشال كل محاولات التهريب أو دخول الإرهابيين أو المهاجرين غير الشرعيين، وتمكنت مصالح حراس الحدود من توقيف مئات الأشخاص من جنسيات مختلفة بتهمة الهجرة غير الشرعية[1].

الفرع الثاني: حراس السواحل

هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني تتكفل أساسا بحراسة الشواطئ الجزائرية وحمايتها من كل محاولات التهريب البحري حيث تقوم بتدخلات وإحباط كل محاولات تهريب الاشخاص والسلع وتضمن الحراسة للبواخر الاجنبية، حيث أصبح من الصعب اختراق السواحل الجزائرية والإفلات من المراقبة بإفشال محاولات عديدة بالقبض على زوارق وعلى متنها مهاجرين غير شرعيين، كما تقوم بمهام الإنقاذ واكتشاف العديد من الجثث الطافية في البحر أو من يتم انقاذهم بعد اكتشافهم على متن زوارق الموت في عرض البحر.

الفرع الثالث: مصالح شرطة الحدود

تلعب دور هام في مراقبة الحدود الجزائرية البرية البحرية والجوية والمتمثلة في الاجراءات الإدارية والقانونية المنظمة لدخول وخروج الأشخاص والممتلكات عبر الحدود وهي مكلفة أساسا بالمهام التالية:

1 – مراقبة حركة عبور الاشخاص والبضائع عبر الحدود.

2 – مكافحة الآفات الاجتماعية كالهجرة غير الشرعية والمخدرات والتهريب.

3 – مراقبة وثائق السفر وكشف كل الأشخاص الذين هم محل بحث أو فرار.

[1] – محمد غربي وآخرون، مرجع سابق، ص231.

4 –ضمان حراسة وأمن الموانئ والمطارات والسكك الحديدية ومراكز المراقبة لاستشعار أي حركة مشبوهة[1].

كما تتكفل بالأجانب وتقوم بالإجراءات بمجرد صدور قرار إبعادهم وذلك بالتنسيق مع مصالح الشرطة كما تقوم بالتعرف على المتواطئين مع المهاجرين غير الشرعيين، ونظرا لتأزم الوضع وتوافد الكثير من الأجانب إلى الجزائر أنشأت المديرية العامة للأمن الوطني الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية، وهو جهاز مركزي للقيادة والتنسيق بين مختلف الفرق الجهوية للتحري بصفته المؤسسة للإشراف والتنسيق ومن مهامه:

1 – مكافحة خلايا وشبكات الدعم التي تساعد على إيواء الأجانب اللذين هم في حالة غير شرعية.

2 – مكافحة خلايا وشبكات الدعم للتنقل غير الشرعي للأجانب داخل التراب الوطني.

3 – مكافحة تزوير الوثائق المرتبطة بالهجرة والإقامة غير الشرعية.

4 – مكافحة التوظيف والعمل غير الشرعي للأجانب.

5 – وضع استراتيجية وقائية وردعية للهجرة غير الشرعية[2].

كما أنشأت الفرق الجهوية للتحري حول الهجرة غير الشرعية والتي من مهامها متابعة شبكات الهجرة غير الشرعية وذلك عبر:

1 – التعرف والبحث والتوقيف والمتابعة بمقتضى القانون لأفراد الشبكات الموزعة والناقلة للمهاجرين غير الشرعيين.

[1] – حسين توفيق، **الجريمة المنظمة والإجراءات المتخذة ضد المهاجرين غير الشرعيين** (الجزائر: مكتبة البليدة للنشر والتوزيع، 1998) ص–ص 83–84.

[2] –المرجع نفسه، ص 85.

2 – البحث والتعرف والتوقيف لأفراد مزوري وثائق السفر الموجهة للمهاجرين غير الشرعيين.

3 – البحث والتعرف والتوقيف للأجانب اللذين هم في وضعية غير شرعية.

4 – تحديد نقاط العبور غير الشرعية للأجانب وتحديد طريقة العمل المتعلقة بالدخول غير الشرعي للتراب الوطني.

5 – تسجيل وتتبع كل المعلومات المتعلقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية.

6 – المساهمة في تطبيق اجراءات ردعية ضد الأجانب اللذين هم في وضعية غير الشرعية في الجزائر.

إن هذه الوحدات الامنية تساهم في تطبيق الاستراتيجية الأمنية الرامية إلى مكافحة الهجرة غير الشرعية، كما تسعى الدولة الجزائرية إلى التنسيق بين الأجهزة الأمنية باعتبار أن التعاون بين هذه الهيئات يسهم بشكل رئيسي في الحد من ظاهرة التسلل وتهريب المهاجرين السريين.

كما تكثف الدولة من جهودها لتطوير الوسائل التكنولوجية المستخدمة في إصدار جوازات ووثائق السفر على نحو يجعلها مستوفية لأقصى ما يمكن من عناصر الحماية ضد التزوير.

تزويد المراكز الحدودية بالتقنيات الحديثة وأجهزة الاتصال المتطورة بما يساعد في تدعيم التنسيق بين المراكز المنتشرة على طول حدود الدولة بما يكفل عملية التسلل والهجرة غير الشرعية.

إقامة مراكز انتظار المهاجرين غير الشرعيين تحت رقابة الأجهزة الأمنية وفي هذا الصدد قامت الحكومة الجزائرية بتخصيص 56 مركز لاستقبال المهاجرين غير الشرعيين

يمكثون بها إلى حين ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية في إطار وضع اجراءات ترحيل الرعايا المقيمين بصفة غير شرعية بالاتفاق مع سلطات بلدانهم[1].

كما تسعى الدولة الجزائرية جاهدة إلى الكشف عن ممرات الدخول والخروج المستعملة من قبل المهاجرين غير الشرعيين والتعرف على الجماعات المختصة بالتهريب من خلال جمع المعلومات وتقصي الحقائق في أماكن تجمع المهاجرين ونقاط التقائهم لكشف شبكات التهريب، كما تقوم بدوريات مستمرة على محيط المطارات والموانئ وعلى طول الحدود البرية لاستشعار أي حركة مشوهة للمرور، المراقبة الدائمة والمستمرة بصفة آلية ونظامية للحدود البرية والبحرية، تكثيف المراقبة المستمرة ومضاعفة الحواجز الأمنية عبر الطرق البرية خاصة في ولايات الجنوب الجزائري[2].

إن الاستراتيجية الأمنية للجزائر في محاربة الهجرة غير الشرعية تساعد على الحد من هذه الظاهرة لكن بالرغم من كل المجهودات الأمنية إلا أنها لازالت مستمرة، وهذا ما استوجب تبني العديد من الخطط والآليات للتصدي لها.

[1] – عبد المالك صايش، مرجع سابق، 11.

[2] المرجع نفسه،ص 12.

خلاصة الفصل:

اتضح من خلال الفصل الثالث أن هناك جهود دولية وإقليمية تضافرت فيما بينها مشكلة مسعى جدي نحو إستراتيجية شاملة من أجل التصدي والحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتضييق دوائر انعكاساتها المختلفة ولقد اتبعت دول منطقة الساحل الإفريقي آليات أمنية وسياسية واقتصادية مدعمة لهذا المسعى.

خاتمة

تعاني دول الساحل الإفريقي من تحديات خطيرة جراء ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وذلك بسبب اندماجها مع العديد من التهديدات، حيث تعتبر ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة معقدة وخطيرة بكل أبعادها القانونية والاجتماعية وبالتالي لا يمكن القضاء عليها أمنيا أي عن طريق اتخاد التداير الأمنية، وإنما للقضاء عليها يجب أولا القضاء على الأسباب المؤدية إليها بمختلف زواياها وفي مقدمة ذلك يجب اعتماد التنمية ، وذلك كعلاج لظاهرة الهجرة غير الشرعية ومن بين النتائج المترتبة عليها نذكر:

_ تعتبر ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية مؤرقة لبلدان الأصل والاستقبال على حد سواء، حيث ارتبط مفهومها بالأمن وانتشار الجريمة.

_ الهجرة غير الشرعية لها آثار سلبية على الأفراد والمجتمعات لأنها عامل يزيد من تفاقم جريمة الاتجار بالبشر.

وبالتالي لمحاولة الحد من هذه الظاهرة لابد من تعزيز التعاون الدولي والإقليمي من خلال اتباع استراتيجيات محددة كالتركيز على التنمية الاقتصادية والبشرية والبيئية والسياسية والأمنية.

ولهذا لابد من تكاتف الجهود بين دول المصدر والعبور والاستقبال، وأيضا وضع استراتيجية من أجل تحجيم هذه الظاهرة.

وفي الأخير نلاحظ أنه لم يتم التوصل بعد لحل نهائي للتمكن من مكافحة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربية

المصادر:

القرآن الكريم:

1/ سورة النساء، الآية 97.

القواميس:

1 / كيلاني عبد الوهاب، موسوعة السياسة، ج 7، بيروت: المؤسسة العربية لدراسات والنشر،1996.

النصوص القانونية:

1 / القانون 09/01 المؤرخ في 2009/02/25، يعدل ويتمم الأمر رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات ج ر ع 15، الصادرة في 08 مارس 2009.

2 /حسب المادة 303 مكرر 31: قانون الاجراءات الجزائية الصادر بموجب الأمر رقم 66- 155 المؤرخ في 08 جوان 1966، ج ر عدد 47، الصادرة في 09 جوان 1977.

المراجع:

الكتب:

1 / أبو لقمة الهادي، **الانفجار السكاني دراسة جغرافية السكان**، ط1، ليبيا: منشورات السابع من أبريل، 1993.

2 / إبراهيم برهان الدين، **الإعلام بسن الهجرة إلى الشام**، ط1، لبنان: دار ابن حزم، 1997.

3 / الحاج علي، **سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.

4 / الحراثي ميلاد فتحي، **تحديات الأمن القومي في غرب المتوسط**، سليمانية: مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية 2013.

5 / الشهاوى طارق عبد الحميد، **الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية**، ط1، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي،2009.

6 / الغل محمد رشيد، **الهجرة وهجرة الكفاءات العلمية العربية والخبرات الفنية أو النقل المعاكس للتكنولوجيا**، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2010.

7 / توفيق حسين، **الجريمة المنظمة والإجراءات المتخذة ضد المهاجرين غير الشرعيين**، الجزائر: مكتبة البليدة للنشر والتوزيع، 1998.

8 / دريز محمد الأسعد، **دراسة مقدمة لمجلس وزراء الداخلية العرب تبادل المعلومات حول العصابات المختصة في تنظيم عمليات الهجرة غير الشرعية وخاصة البحرية**، تونس: دار الصحوة للنشر والتوزيع، 2003.

9 / دليو فيصل وآخرون، **الهجرة والعنصرية في الصحافة الأوروبية**، الجزائر: مخبر علم الاجتماع والإتصال، 2003.

10 / غربي محمد وآخرون، **الهجرة غير الشرعية في البحر الأبيض المتوسط**، ط1، الجزائر: ابن نديم للنشر والتوزيع، 2014.

11 / طارق فتح الله خضر، **قرارات أبعاد الأجانب والرقابة القضائية عليها**، القاهرة: د.د.ن، 2003.

12 / فياض هاشم، **أفريقيا دراسات في حركة الهجرة السكانية**، ليبيا: البحوث والدراسات الإفريقية، 1992.

13 / مجموعة مؤلفين، **مكافحة الهجرة غير المشروعة**، ط1، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2014.

14 / محمود عبد اللطيف، **الهجرة وتهديد الأمن القومي**، ط1، القاهرة: مركز الحضارة العربية، 2003.

15 / مخادمي عبد القادر رزيق، **الكفاءات المهاجرة بين واقع الغربة وحلم العودة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2002.

16 / مرسي مصطفى عبد العزيز، **تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا على صورة المغترب العربي**، القاهرة المركز الاستشاري المصري لدراسات الهجرة، 2007.

17 / نور عثمان الحسن محمد، **مارك ياسر عوض الكريم، الهجرة غير المشروعة والجريمة المنظمة**، المملكة العربية السعودية: مركز الدراسات والأبحاث، 2008.

الأطروحات والرسائل:

1 / أعمر عمورة، **التهديدات اللاتماثلية في منطقة الساحل الإفريقي: مقاربة جيوأمنية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011.

2 / بركان فايزة، **آليات التصدي للهجرة غير الشرعية**، رسالة ماجستير في الحقوق، تخصص علم الإجرام والعقاب، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2012.

3 / ختو فايزة، **البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الدراسات الاستراتيجية والأمنية، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر،2011.

4 / دحومان حسينة، **مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات إستراتيجية، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2012.

5 / ساعد رشيد، **واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012.

6 / لدمية فريجة، **استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمواجهة التهديدات الأمنية الجديدة- الهجرة غير الشرعية نموذجا-** رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010.

7 / مناذ زهور، **مسألة الهجرة في العلاقات الأورو مغاربية: رهانات وآفاق**، رسالة ماجستير في اللوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات إستراتيجية، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2012.

8 / يوب مراد، **الاستجابات الصدمية لدى الشباب المخفق في الهجرة السرية" الحرقة"**، رسالة ماجستير في علم النفس الميداني، تخصص علم النفس الصدمي، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علم النفس والأرطوفونيا، جامعة منتوري قسنطينة، 2011.

المجلات والدوريات:

1 / بوزيان راضية،" مقاربة سوسيولوجية لأسباب الهجرة غير الشرعية في بلدان المغرب العربي"، الجزائر: المركز الجامعي بالطارف، **الفكر الشرطي**، العدد 82، 2012.

2 / بدير أسامة،" ظاهرة الهجرة غير الشرعية (التعريف- الحجم- المواثيق الدولية- الدوافع والأسباب)" **مجلة الديوان**، 26جانفي 2010.

3 / سمير رضوان،" هجرة العمالة في القرن الحادي والعشرين"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 165 يوليو، 2006.

4 / يمينة حمدي،" قوارب الموت: الهجرة السرية حلول تنموية أو أمنية"، العدد الأسبوعي، عدد: السبت،2009/04/08.

5 / شريف السيد،" اللجوء من انتهاكات حقوق الإنسان"، **مجلة الموارد**، صيف 2005.

6 / هشام بشير،" الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا"، **مجلة السياسة الدولية**، وزارة الداخلية، مركز الأهرام، العدد 187، جانفي 2001.

7 / عبد المالك صايش،" مكافحة الهجرة غير الشرعية"، **المجلة الأكاديمية للبحث القانوني**، جامعة عبد الرحمان ميرة، عدد 01، بجاية، 2011.

الملتقيات:

1 / عبد النور ناجي، الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط، ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي، الجزائر والأمن في المتوسط: واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2008.

التقارير:

1 / تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمسائل الإنسانية، رسالة مؤرخة في نوفمبر 2002 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثلين الدائمين بسويسرا والنرويج لدى الأمم المتحدة، الدورة السابعة والخمسون،2002.

الاتفاقيات الدولية:

1 / بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25-جنيف- الأمم المتحدة في الدورة 55 تاريخ 1987/11/15-2000.

المواقع الإلكترونية:

1 / المهدي المنجرة، أسباب الهجرة السرية وسبل التصدي لها، الجزيرة، نشرت بتاريخ: 2005/01/10 على:

https// : www.aljazeera.net

2 / تراجع مفاجئ لثقة المستثمرين في الاقتصاد الألماني، نشرت بتاريخ 26 أغسطس 2005 على:

www.archive.aawsat.com

3 / عبد الوهاب الرامي، الإعلام والهجرة غير الشرعية.. التباس تبرير وتنميط، الجزيرة:

https// : www.aljazeera.net

بالغة الأجنبية:

بالفرنسية:

1/ Petit La rousse, Paris : Librairie la rousse, 1980.

2 / PNUD, Rapport Mondiale sur le développement humaine 2009 lever les barrières Mobilité et développement humain, UN : New York, 2009.

بالإنجليزية:

1 / Oxford, Learnes s Pocket et Dictionary, England : University Press, Third Edition, 2003.

مقدمة.....ص1

الفصل الأول: المدخل المفاهيمي والنظري للهجرة غير الشرعية في منطقةالساحل الإفريقي.....ص6

المبحث الأول: مفهوم الهجرة.....ص8

المطلب الأول: تعريف الهجرة.....ص8

الفرع الأول: الهجرة لغة.....ص8

الفرع الثاني: الهجرة اصطلاحا.....ص9

المطلب الثاني: أنواع الهجرة.....ص11

الفرع الأول: الهجرة الشرعية حسب البعد الجغرافي.....ص11

الفرع الثاني: الهجرة حسب معيار الزمان.....ص11

الفرع الثالث: الهجرة حسب دوافعها.....ص12

الفرع الرابع: الهجرة حسب السياسة المعمول بها.....ص12

الفرع الخامس: الهجرة حسب البعد القانوني.....ص12

المطلب الثالث: المقاربات النظرية المفسرة للهجرة.....ص13

الفرع الأول: نظرية قرار الهجرة.....ص14

الفرع الثاني: نظرية التحليل النفسي.....ص14

الفرع الثالث: نظرية الطرد والجذب.....ص15

الفرع الرابع: نظرية الأنظمة.....ص15

الفرع الخامس: نظرية التنظيم الاجتماعي.....ص15

المبحث الثاني: مفهوم الهجرة غير الشرعية..... ص16

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية.....ص16

المطلب الثاني: المفاهيم ذات الصلة.....ص18

الفرع الأول: تهريب البشر.....ص18

الفرع الثاني: الاتجار بالبشر.....ص19

الفرع الثالث: اللجوء.....ص20

المطلب الثالث: المقاربات النظرية المفسرة للهجرة غير الشرعية.....ص20

الفرع الأول: مدرسة كوبنهاغن.....ص21

الفرع الثاني: مدرسة باريس.....ص22

الفرع الثالث: مدرسة التبعية.....ص24

المبحث الثالث: منطقة الساحل الإفريقي.....ص26

المطلب الأول: تعريف منطقة الساحل الإفريقي.....ص27

الفرع الأول: التعريف الجيولوجي لمنطقة الساحل الإفريقي.....ص27

الفرع الثاني: التعريف الجغرافي لمنطقة الساحل الإفريقي.....ص27

الفرع الثالث: التعاريف السياسية والاقتصادية والأمنية لمنطقة الساحل الإفريقي.....ص28

المطلب الثاني: الأهمية الجيوسياسية لمنطقة الساحل الإفريقي.....ص29

الفرع الأول: الموقع الجغرافي لمنطقة الساحل الإفريقي.....ص29

الفرع الثاني: العامل الديموغرافي.....ص29

المطلب الثالث: الأهمية الاقتصادية للمنطقة.....ص30

الفرع الأول: الثروة المعدنية لمنطقة الساحل الإفريقي.....ص30

الفرع الثاني: موارد الطاقة في الساحل الإفريقي.....ص31

الفصل الثاني: واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الافريقي.....ص34

المبحث الأول: حجم الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.....ص36

المطلب الأول: ارتفاع معدلات الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.....ص36

المطلب الثاني: احصائيات للهجرة غير الشرعية من عام 1997 إلى 2009.....ص37

المبحث الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.....ص40

المطلب الأول: الدوافع الاقتصادية والاجتماعية.....ص40

الفرع الأول: الدوافع الإقتصادية..... ص40

الفرع الثاني: الدوافع الاجتماعية.....ص41

المطلب الثاني: الدوافع السياسية والأمنية.....ص42

الفرع الأول: الدوافع السياسية.....ص42

الفرع الثاني: الدوافع الأمنية.....ص45

المطلب الثالث: الدوافع الجغرافية والديموغرافية.....ص46

الفرع الأول: الدوافع الجغرافية.....ص46

الفرع الثاني: الدوافع الديموغرافية.....ص47

المبحث الثالث: النتائج المترتبة عن الهجرة غير الشرعية في الساحل الافريقي.....ص49

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية.....ص49

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية.....ص50

الفرع الثالث: الآثار الأمنية.....ص51

الفصل الثالث: آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية في منطقة الساحل الإفريقي.....ص54

المبحث الأول: الآليات السياسية والقانونية.....ص56

المطلب الأول: الآليات المعتمدة على المستوى الدولي.....ص56

الفرع الأول: الأمم المتحدة.....ص56

الفرع الثاني: اللجنة العالمية للهجرة الدولية.....ص57

الفرع الثالث: منظمة العمل الدولية.....ص58

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي.....ص59

الفرع الأول: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين.....ص59

الفرع الثاني: الاتفاقيات الثنائية بين الدول.....ص61

المطلب الثالث: الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر).....ص62

المبحث الثاني: الآليات الاقتصادية والاجتماعية.....ص67

المطلب الأول: الآليات المعتمدة على المستوى الدولي.....ص67

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي.....ص69

الفرع الأول: الآلية الاقتصادية.....ص69

الفرع الثاني: الآليات الاجتماعية.....ص71

المطلب الثالث: الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر).....ص72

الفرع الأول: الآليات الاقتصادية.....ص72

الفرع الثاني: الآليات الاجتماعية.....ص73

المبحث الثالث: الآليات الأمنية.....ص74

المطلب الأول: الآليات المعتمدة على المستوى الإقليمي.....ص74

الفرع الأول: مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط.....ص74

الفرع الثاني: مسار برشلونة الشراكة الأورو–متوسطية.....ص75

الفرع الثالث: السياسة الأوروبية للجوار.....ص76

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة على المستوى الوطني (الجزائر).....ص77

الفرع الأول: مجموعة حراس الحدود.....ص77

الفرع الثاني: حراس السواحل.....ص78

الفرع الثالث: مصالح شرطة الحدود.....ص78

خاتمة.....ص83